

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة المقاولات العمومية فوزي عبده على وشركاه

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٣٥٤/٢٠٢١/٢٠٢٢) من العقد رقم (٣٥٤/٢٠٢١/١١/٢٣) المؤرخ في ٢٠٢١/١١/٢٣ بمبلغ ١٣٤.٧٩٤ مليون جنيه (فقط وقدره مائة أربعة وثلاثون مليون وسبعمائة أربعة وتسعون ألف جنيه لا غير) والموقعة بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية تنفيذ أعمال الأرض بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديروط على النيل بمحافظة أسيوط من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم . بالأمر المباشر .

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى "المنطقة السابعة - أسيوط" الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و نفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

(التوقيع)

عبد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية



عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ أعمال الأذية بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديروط على النيل بمحافظة أسيوط من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم) بالآخر المباشر .

رقم العقد: ٣٥٤ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ .

أنه في يوم الثلاثاء الموافق : ٢٣ / ١١ / ٢٠٢١ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والجسور .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و شركة المقاولات العمومية فوزي عبد عبده علي وشركاه .

ويمثلها السيد المهندس / تامر فوزي عبد

- بصفته / مدير وشريك الشركة

وينوب عنه في التوقيع السيد / فتحي محمود جاد أحمد

- بالتوكيل رقم ١٣٤٧ (المرفق صورته)

رقم قومي / ٤٥٣٦٠١٠١٠٤٥٣٦ .


بطاقة ضريبية / ٣١٠-٢٥٨-٨٥٥ .

أمورية ضرائب / إمبابة أول .

ملف ضريبي رقم / ٤٠٢-٠٠٣١١-٤١٠-٠٠٣١١ .

ومقرها / ١٨ شن الملاك فيصل - الجيزة .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٠٨٥٢) المؤرخ في ٢٠٢١/٩/٢٢ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٢٥١٠٤٥) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٠ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٦١) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٥ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨ وذلك تنفيذ أعمال الأترة بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديربورن على النيل بمحافظة أسوان من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار قائمة الموجدة ومن بين هذه الشركات ((شركة المقاولات العمومية (فوري عبده وشركاه))).

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع "تنفيذ أعمال الأترة بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديربورن على النيل بمحافظة أسوان" من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم "بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويسمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بـالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها واتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بـالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٥ وبعد أن أقر الطرفان باهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

المبدأ الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكابدات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمماً لأحكامه .


المبدأ الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ أعمال الأترة بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديربورن على النيل بمحافظة أسوان" من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم "بـالأمر المباشر" طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٣٤.٧٩٤ مليون جنيه (فقط وقدره مائة أربعة وثلاثون مليون وسبعين ألف جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفنادق التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

المبدأ الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة المقاولات العمومية (فوري عبده وشركاه) " بـ" تنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٠) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .



السند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم ٢١٠٣٤٤٤ INLBG٢١٠٣٤٤٤ بمبلغ ٦٧٣٩,٧٠٠ جنديها (فقط وقدره ستة مليون وسبعمائة تسعه وتلاتون ألف وسبعمائة جنيه لا غير) صادر من بنك الإسكندرية - فرع نادى مدينة نصر صادر بتاريخ ٢٠٢١ / ١١ / ٢ ومساري حتى ٢٠٢٢ / ١٠ / ٢٥

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

السند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني بما تقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

السند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

السند السابع


إذا أخل الطرف الثاني بأى بنده من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأخذ بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

السند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

السند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليه ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بابعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الفساد أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعه وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتغير مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .



العدد العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسمومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

السند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومتناهات الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبّب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأميمه أو مستحقاته لديه مع تحويله المصاريف الإدارية اللازمة .

العدد الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

لِبَنَةٍ

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي الآله وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

العدد الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

ملخص المهام والم

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرین كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكالبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافه اثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتغير عليه اخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسالته على العنوان المبين بهذه العقد صحيحة

卷之三

لابد للطرف الثاني أن يتذكر للغير عن الأعملا محل هذا العقد كلها أو جزئها :

العنوان: [كتاب الموسوعة](#)

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

العدد التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند يدات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد العالمي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند العشرون

تحصم الضرائب والرسوم والدماغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الحادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تحخص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوذا هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطراً على أسعار المواد (الحديد - الاسمنت - المسولار) وفقاً لما جاء بال المادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .


الطرف الثاني

شركة المقاولات العمومية فوزي عبدة علي وشركاه

(التوقيع)

السيد / فتحي محمد جاد أهتم

عن الشركة (بالتوكيل المرفق)



الرقم: ٣٦٣٣٥٦٧ - تاريخ: ٢٠٢٢-٠٦-٣٠

الطرف الأول

المدينة العامة للطرق والجسور

(التوقيع)

لهاه مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢١

الاعمال المترابطة الخاصة بمحور ديروط العلوى على النيل (الموجلة الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧

(المنطقة السابعة - أسيوط)

تاريخ المفاوضة يوم / ٢٠٢١ /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية لبحوث الطرق

مهندس / ٣١١٠١١
حسام بدر الدين ابراهيم

مدير عام التنفيذ

مهندسة هاجر
هانى عبد الهادى

رئيس الإدارة المركزية

للمناطق السابعة

مهندس /

مصطفى علي ابو السعود

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /
سامي احمد فرج

رئيس الإدارة المركزية

للشئون المالية والإدارية

عميد /

أبو بكر أحمد حسن عساف



الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الاول بطول 7 كم من كم صفر الى كم 7



الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الاول بطول 7 كم من كم صفر الى كم 7



فهرس

الاعمال الزراعية الخاصة بمحور ديروت العلوى على النيل (المراحله الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧


<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	<u>الرقم</u>
٢	١ فهرس
٥--٣	٢ قائمة أشمان العملية






رقم البند	الكمية	بيان الأعمال	الفترة	الجملة
			قرش جنية	قرش جنية
١	٣٤٠٠٠٠	بالمتر المكعب أصل حفر ياستخدام المعدات الميكانيكية لجميع أنواع الترية خدا الترية الصخرية وتسوية السطح بالات الشووية والرش بالمياه الأصولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة الفصوى) ومحمل على البند تحميل ونقل الأثربة الزائدة لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات (٢٦٨ متر جافة عشر حفريات) (٢٦٨ متر جافة عشر حفريات)	- -	١٧
٢	٣١٠٠٠	بالمتر المكعب أصل حفر بالمعدات الميكانيكية في ترية صخرية ذات إجهاد (٢٠٠-١٠٠) كجم / سم (فقط الف متر مكعب لا غير) (٢٦٨ متر جافة عشر حفريات)	٥٤	٣٢٢-٣٢٣
٣	٣١٠٠٠	ذات إجهاد (٣٠٠-٢٠٠) كجم / سم (فقط الف متر مكعب لا غير) (٢٦٨ متر جافة عشر حفريات)	٣٥	٣٢٣-٣٢٤
٤	٣١٥٠٠٠	ذات إجهاد (٤٠٠-٣٠٠) كجم / سم (فقط مليون وخمسين ألف متر مكعب لا غير) ومحمل على البند الآتى ١- تحمل ونقل ناتج الحفر لمسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر . ٢- أرنكة الميلو الجانبية ياستخدام المعدات الميكانيكية . ٣- توريد أثربة مطابقة للمواصفات وتشخيصها ياستخدام آلات التسوية بسماكة لا يزيد عن ٢٥ سم لإستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والأكلاف (نسبة تحمل كاليفوريلا لا تقل عن ٦١%) ورشها بالمياه الأصولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة الفصوى) . ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات التصميمية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .	٧٦	٣٢٤-٣٢٥

صاحب العمل



رقم البند	الكمية	بيان الأعمال	الفلنة	الجملة
			قرش جنبه	قرش جنبه
٣		اصال تحويل ونقل اترية صالحة للردم ومطابقة للمواصفات والتشغيل باستخدام المعدات بسعة لا يزيد عن ٤٥ لتر مكعب لا يزيد عن ٦٠٪ لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ٦١٪) ورشها بالمياه الأصلية إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدملك الجيد بالهراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥٪ من الكثافة الجافة الفصوى) ويتم التنفيذ طبقاً للنماذج التصميمية والقطاعات العرضية التموذجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والفلنة شاملة بالفتر العكوب.		
٣٤٠٠٠٠	٣م	مسافة النقل حتى عن ٢ كم (فقط اربعين ألف متر مكعب لا غير) (نقطتان اثنان عشر وسبعين)	٤٨	
٣١٠٠٠	٣م	مسافة النقل لا تقل عن ١٠ كم (فقط الف متر مكعب لا غير) (نقطتان سبع وثلاثون)	٣٦	
٣٥٠٠	٣م	مسافة النقل لا تقل عن ٢٠ كم (فقط خمسين ألف متر مكعب لا غير) (نقطتان اثنان وعشرون)	٤٨	
٣٥٠٠	٣م	مسافة النقل لا تقل عن ٣٠ كم (فقط خمسين ألف متر مكعب لا غير) (نقطتان سبع وعشرون)	٦٠	
٤١٠٠٠٠	٤م	بالمتر المكعب تشغيل اترية حفر الاعمال مطابقة للمواصفات وتشغيلها باستخدام آلات التسوية لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والاكتاف بسعة لا يزيد عن ٤٥ سم (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ٦١٪) ورشها بالمياه الأصلية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدملك الجيد بالهراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥٪ من الكثافة الجافة الفصوى) . ويتم التنفيذ طبقاً للنماذج التصميمية والقطاعات العرضية التموذجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .	١٥	(نقطتان اثنان عشر وسبعين)

فٰدر محمد جاد



رقم البن	الكمية	بيان الأعمال	الفئة	الجملة
			فروش	فروش جنبية
٥	١٠٠ م٢ ط	بالمتر الطولي أعمال توريد وتركيب برابع مواسير سابقة التجفيف قطر داخلي ١ م وسمك ٦ سم من الخرمانة المسلاحة بنسبة خلط (٣٥٠ كجم أسمدة مقاوم للكرياتات + ٤٠ كجم زلط + ٤٠ كجم رمل) باستخدام شبكة من حديد التسليح المتشعب عالي المقاومة ربعة ٣٦٥٢ بعدل ٥٠ مم للمتر الطولي في إتجاه محور المسورة وبعدل ٦٦٦٦ مم للمتر الطولي في الإتجاه العمودي مع تدعيم نهايات المسورة بخوص من الحديد مع عزل الوصلات بالخيش المقطرن ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف . (قطط مائة متر طولي لا غير)		٢٠٠٠٠
٦	١٠٠ م٢ ط	بالمتر المكعب أعمال توريد وصب خرسانة عادي لحماية مواسير البرابغ طبقاً للرسومات التنفيذية ذات محتوى أسمدة ٢٥٠ كجم/م٣ أسمدة بورقلاندي مع الدوك الميكانيكي ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف . (قطط مائة متر مكعب لا غير)		٢٠٠٠٠
٧	٢٠ طن	بالطن توريد وتشغيل وتركيب حديد تصميم ٥٢ جميع الإفطار والمقابس والفقنة تشمل التوريد والتركيب والتشغيل والتثبيت وكل ما يلزم لنهو العمل تهوا كاملاً طبقاً للرسومات والشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف وحسب التقرير الاستشاري المعتمد بالمرحلة الأولى للمشروع . (قطط عشرون طن لا غير)		٢٠٠٠٠

الاجمالي

الأسعار تقدر بناءً على المقادير



(الشروط الخاصة)

العمليات المترابطة الثالثة بموجب ديرектор المعلى على النيل (المدرعة الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - اسيوط)
الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

١ - تجهيزات المقاول الموقعة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يتلزم المقاول بتوفير كوفان متحرك يلحق بالمكان مكاتب لائقة لجهاز الإشراف ويتلزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الإجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسي وفني طبقاً للتعاقد وبما يكفل العمل ٢٤ ساعة بظام الورديات وتوفير جميع المهمات والمستلزمات التي تمكن جهاز الإشراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الأعمال بين الموقع المختلفة بالمشروع وكذا يتلزم المقاول باجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل العينات وإحضار النتائج في وجود طاقم الإشراف بسلوب آمن بمعمل المنطقة المشرفة والمعامل المركزية بالبيئة بمدينة نصر ومعامل الجامعات والبيئات المختلفة وفي اي وقت يراه جهاز الإشراف والمهندمن المشرف وذلك لتحقيق المستويات طبقاً للبرامج الزمنية لنها المشروع بكفاءة عالية في المدة المحددة للتنفيذ طبقاً للتعاقد وفي حالة تناقص الشركة عن توفير المستلزمات والمهمات الازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيه لا غير) يومياً .

٢ - معمل الموقع

الاختبارات المعملية المطلوبة :

يتم تجهيز المعمل وتزويده بالأجهزة الازمة بحيث تسمح باجراء الاختبارات القبليه التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :

	Soils	AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Soils	T 88
-	Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
-	Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 151
-	Sand Equivalent Test	T 171
-	Moisture Density Relations of Soils using a 1..-pound Hammer and 18-inch Drop	T 180
-	California Bearing Ratio (CBR)	T 193

احمد محمود حماد



(الشروط الخاصة)

الاعمال التجارية الخاصة بمعرض ديربورن الدولي على النيل (المراحل الثالثة)
القطع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ (المنطقة الصناعية - لميورا)

وسيتم اجراء كافة الاختبارات المعملية في معمل الموقع والمعامل المركزية بالبيئة وهم المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تغير ذلك فسيكون اجرائها بمراحل البيئة باية جهة حكومية تحددها البيئة او اية جهة اخرى مختصة وممتددة تحددها البيئة في حال عدم إمكان الشخص في المراكز الحكومية لى مسر او خارجها. هنا و يتم اعتماد مليرة الخاللات وأجهزة المعامل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالبيئة.

يأثر المقاول ان يخصص عدد (٢) سيارة من وسائل النقل الضرورية والمناسبة بما يضمن نقل العينات المأخوذة من موقع التفتيش او موقع الخاللات او الكمارا لاختبارها بسائل المنشطة المشرفة والمعامل المركزية والبيئة بمدينة نصر وذلك كله تحت اشراف جهاز الاشراف والمهندسين المشرفين وفي اي وقت يريد ، وفي حالة عدم استجابة المقاول في تلك اي من الجهات لاجدي المعامل المتخصصة وفقاً لتعليمات جهاز الاشراف كما هو وارد اعلاه يتم خصم مبلغ ٥٠٠ جنية (خمسة وعشرين جنيه) عن كل يوم هذا بالإضافة الى حق البيئة في نقل العينات خصماً من ممتلكات المقاول يقوم المقاول بتوفير مهندس موال للقيام بالإختبارات المطلوبة ملبياً للعقد على الا نقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد التجارية والأدوات ومواد البناء ويكون لديه المؤهل المناسب، ويتم اعتماد مؤهلاته من المهندس بالامثلية الى عدد ٣ قوافل مهندسة ولية عملة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعامل.

مع عدم السماح بهذه العمل في اي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة اجهزة العمل الازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد .

٤- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة احدث الأجهزة المساحية الازمة لإتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تلبين محطة رسم متكاملة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (وزان رقمي) بكامل مقتنياتها، تكون مخصصة لاستخدام الاستشاري او المهندس المشرف في تنفيذ الأصل المساحي، والمقاول مسؤول عن معايرتها ذورياً وإستبدال اي منها في حال ابراعها الصيانة، طبقاً لاحتياط المعاشرات وتوافق عليها البيئة وتنزول ملكيتها للمقاول بعد ندو الاعمال و الاستلام الابداي للمشروع.

٤- ثروات المشروع


على المقاول فور توقيع العقد إعداد وثبات عدد (١) لوحة كبيرة كحد ادنى بالمقاسات التي تحددها البيئة تثبت حد بداية الموقع وعدد نهايته بالإضافة المعاشرات و بالموقع الذي تحددها البيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والملك والمهندسين والمقاول وتاريخ بدء العمل و مدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يأثر المقاول عند إنتهاء الحلة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً في حالة عدم تركيبها .

٥- البرنامج الزمني و برنامجه التوريدات والتوقفات النقدية للأعمال

يقدم المقاول للبرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب او مهندس متخصص ذو ثوابات علمية في هذا المجال يعتمد من البيئة) ويجب ان يكون تسلسلياً بالبرنامج الزمني منطقاً ومتضمناً تفاصيل كافية لترجمة المطريقة المقترنة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأشطدة وارتباط بعضها ببعض وذلك وعبر من الأشطدة بحيث توضح المدد الخاصة والتمويل المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج Microsoft Project او Primavera (Primavera) أو (Microsoft Project) يتوجهز رسومات الورشة التفصيلية لبيان العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديد هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس و يتم تطبيق غرامة قدرها ١٠٠٠ جنية (الف جنيه) عن كل يوم تأخير عن الموعد المحدد في تقديم البرنامج الزمني .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديثه وتقدير التوقفات النقدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد(Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالمية التي يقابلها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتحصيل الكافي ليتمكن المهندس من تدبير مدى توافق قيمة

قرار حمورابي



(الشروط الخاصة)

التعالى التراوية الخاصة بمدحور ديرورط العلوي على النيل (الموجلة الثالثة)

القطع الأول يطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٢ (الموجلة السابعة - الموجلة)

النحوت مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعي عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية و تغيرات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم إحتساب مدد إضافية عن توقيف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمني المحدث و المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
سيقوم المقاول بالتمسك على جميع خاتم المشروع بقدرة كلية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و لن يتم إحتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تغييرها نتيجة التغييرات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيوتين والسوالر وحديد التصلب والإسمنت .

ثالثاً : متطلبات الإنشاء

١- تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول أن يكون مدركاً أن الطريق المطلوب انشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حركة نقل ومرور ، و ذلك يجب عليه تقديم منهجية مفصلة توضح متى تجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتلبين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق وتغريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية، ومستندات الطباء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المتطلبات الواردة بقررة "التنظيمات المرورية" من متطلبات الإنشاء والمقاول مسؤول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبي على الحركة المرورية او تؤدي إلى حوادث تظير بطول الطريق في سطح الرصف او الأكتاف الجانبية او الحاجز الجانبي او أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسافت كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المعتمدة ويحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والمدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على نفقة المقاول دون أي تكاليف إضافية على الملك .

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمسئولي متخصصين في أعمال السلامة المرورية لخطيب وتصميم ومتابعة أعمال التحويلات المرورية وتجهيز حركة المرور في مدخلات العمل وبطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة وكالة الأنظمة المرورية المعهود بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجهازية عن آفة حوادث او اضرار تقع على مستخدمي الطريق او أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب اخلائه بمتطلبات السلامة المرورية او تقصيره في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندسين السلامة مسئول عن عمل كافة التسويقات الالزامية مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خلط تحويل المرور المؤقت وإصدار آية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول آية تبعات مالية او قانونية تترتب على تقصيره في تلبين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الالزامية لتنظيم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تلبين سلامة المرور بواقع العمل على حساب المقاول دون حق اعراض منه ويلتزم المقاول بتوفير اطمئنان كاملة من ملابس تأمين السلامة لطاقم جهاز الاتراف ويتضمن ولا يقتصر على :-

١- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة امان .

٢- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خطاء رأس خلief مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس ويلون مميز (برتقالي - أصفر - ازرق - رصاصي) .

قرار محمود جابر



(الشروط الخاصة)

العمليات التجارية الخاصة بمصر ودورة المجرى على النيل (أو هلة الثالثة)

القطاع الأول بطول 7كم من كم صفر إلى كم 7 (النطاق الصناعي - لمسيوط)

٣- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير) صنورى واقى .

٤- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) جاكيت شنوى .

٥- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) حذاء امان بعده مطب .

على ان تكون جميعها بخامات متميزة .

بـ - السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب المعملية وتقييم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها. يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمد الميلادس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- التاريخ.
- حالة الطقس.
- بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.
- أسماء مقاولي الباطن وعدد المسالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والبيانات ... إلخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... إلخ) لأى من البنود وحالتها.
- المعدات
- طاقم العمل

جـ - أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمن والراحة والنطاق والشروط الصحيحة للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مستوى سلامة وقافية (أمن صناعي) مترتب تدريجياً لتناسب مستوى التأكيد على إرتداهم الأمان للعاملين والزي للتناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... إلخ) ، وإذا ثبت أن مستوى الأمان غير مناسب لموقفه فيجب على المقاول إبتكاله بمهندسين آخرين يعتمد المهندي.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناجمة عن أي حادث بسبب تأدية الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

ويبدأ التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرةً وحتى الالتحاء من أصل الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالذات البيئة مهندس ٧٥٠٠ (خمسة وسبعون ألف جنيه) وذلك لعدد ٢ مهندسين ويشمل مهندسي المرور المركزي ومهندسي جهاز الاتراف مساعد مهندس أو ملاحظ قوى : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.


سلق مخددة لو مبارزة ومن فى حكمهم ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عمل عالى : ١٠٠٠ (عشرة الاف جنيه) للفرد .

وعلى المقاول ان يقدم بواحصة التأمين للهيئة قرار استلامه لموقع العملية والا كان للبيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسئوليته دون ان تكون ملزمة بذلك .

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناجمة عن أي حادث بسبب تأدية الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

محرر بحود جابر



(الشروط الخاصة)

العمليات التجارية الثالثة بموجب دفتر العطوى على التسلق (المراحل الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - لسيوط)

د - الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعمالين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهندسين أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى موقع الأعمال الجارى تنفيذها.

هـ - إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه ولية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلاص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماد الهيئة، كما يتکلّل المقاول بتنظيف حرم الطريق وتنبيه وتنذيب الميول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وموافقتها.

جـ - استلام المشروع وإختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترن مع برنامج زمني لفحوصات المطلوبة للإسلام وكافة اختبارات التشغيل لإنتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإسلام، عندما يحين موعد الإسلام الإندانى للأعمال المتبقية يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح أية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتخصيص التكاليف مع المصادرات الإدارية المترتبة على ذلك من المستخلاص الختامي، على المقاول كذلك المحافظة على الأصول المائية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى، وأن يقوم بترجمة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبقة السطحية أو أية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

ز - الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها وإنتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمرافقة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وبشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مادة أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطلوبة للمواصفات، وعلى المقاول تلبين كافة التسهيلات الازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام بالكشف والفحوصات المحلية ، على ان تكون طلبات بدء وافتلام الأصول وإنتماد المواد وفقاً للنتائج المرفقة ملحق رقم ٢.

ح - طلب الإسلام

لافتلام الأصول الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الإسلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للظامن المحدد بوثيق العقد بهذا الخصوص، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتوريد تمازج وطلبات الفحص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء باى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

ط - المواصفات الفيزيائية

تحضع جميع أعمال التنقيبة والماء المستخدمة والتجارب والاختبارات المعملية لزوم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المواصفات التقنية المذكورة باليدين رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تلبين نسخة كلية منها بالموقع.


ي - قياسات الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندسين

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد ليه أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتكاليفها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فيليجي عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله، ومال يتم عملية التقيس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد ظل يعده بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي وإن يتم اللجوء عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

ثـ - المخططات التقسيقية

حيثما يكون ضرورياً سيقوم المقاول بإعداد أية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكيد أن كل من هذه المكونات يوجد في مكانه الصحيح.

خالص محمود جابر



(الشروط الخاصة)

التمويل التقليدية الخاصة بمصر ودبي ودول أخرى على النيل (أول هلة الثالثة)
القطع الأول يطول 7كم من كم صدر إلى كم 7 (النقطة السابعة - أسيوط)

ج - التصميمات

- على المقاول تقديم تصميمات كافة لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (الوحات + نوافذ حسانية) تتضمن ولا تقتصر على (التصميم الائتماني للرصيف - التصميم البلاستي - تصميم البلاطات الخرسانية - الخوازيق لمعالجة الآثار - الحوائط السلامة من التهش او الخرسنة - غرف التفتيش ب المختلفة انواعها - تصميم الأصول الصناعية) وفي حالة معالجة الآثار على الشركة واستشارتها تقديم تقرير للبيئة للاعتماد على ان يتضمن تقرير الاستشاري ثلاث بدائل لمعالجة الآثار ودراسة فنية واقتصادية وذلك كله على حسابه وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنظمة الشرفة.
- على المقاول تقديم التصميم الهندسي للطريق وتقدم تقرير ثالث عن الاسلوب الذي لاستعمال المناسيب واستعمال المنحنيات الطولية والعرضية والتراطيجات.
- على المقاول عمل دراسة تصريف أمطار المشروع وتقدم التصميمات الخاصة بالأصول الصناعية متحدة من (معهد بحوث المياه) - وزارة الري.
- وفي حالة قيام البيئة باصدار الارادة البيئولوجية المشار اليها اعلاه يلتزم المقاول بسداد تكاليف وكذا الاعمال والرسوم المقررة من كافة الجهات المعنية باعتمادها.

د - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً واستخدامات الأرضي وكافة بلوغ الأصول قبل المباشرة في التنفيذ وتغير محلاتها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتقب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهنى ملائم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد لتفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

هـ - المواد المستخدمة

يجب أن تلقى جميع المواد المستخدمة بكلفة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوarrant العقد وفي خطة من حيث الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد المنتجة أو مصنعة بواسطة شركات معروفة، وتطبق جودتها مع المواصفات التفصيلية الموقعة عليها، وأية مواد يقدمها المقاول كبديل لمواد موصوفة بوثيقة العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قوليها من هونا بموافقة المهندس واعتماد البيئة، وتحتبر كلية المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكرة خالصة للبيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والقصنع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الذي اللازم طوال فترة الإستخدام.

ولن يتم اعتماد أي مواد للإستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضاها لأى نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورده، وعلى المقاول التنسق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسرب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم استخدامها دون أذن كتبى أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مختلفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معانكة.


ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المبنية والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً للتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل إحتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح الطلق للأصل. وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي قم الإزالة أو المعالجة على نفقه المقاول الخاصة وفقاً للتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثير سلبي بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

ش - ملء الحفر والجسات

فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أي حفر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبيعة، مع إزالة أي مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

تحت إشراف مهندس



(الشروط الخاصة)

النهاية التراويب الخاصة بمدحور ديرورط العلوي على الفيل (المرحلة الثالثة)

القطع الأذول بعائق ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المرحلة السابقة - مدحور)

ج - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة الازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آية تغيرات ناتجة عن هذه العينات المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة مالكي الأرضى التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعنى المقاول من مسؤوليته عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار تنتج عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التنظيمات المرورية

١- التقيد بأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكلة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحملات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويعتبر سعر العقد مشهولاً بالإلتزام التام بهذه الأنظمة، وعندما يكون هناك حاجة بموجب العوائق أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلب الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطريق المتقطعة يقوم المقاول وعلى نفسه إن لم تنص بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتغيير حواجز خرسانية متقطنة وضمان تباهياً وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والعيوب الإصطلاحية والإقصاع والبراسيل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وبإعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب - مخططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوضيف الكامل لمرافق الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورقة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً للترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس المشرف قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى لاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج - الحواجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحواجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جاريًّا وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس، يقوم المقاول كذلك بتنقل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال، وتتوالى مراحله، كذلك يتم تزويد الحواجز المؤقتة بمصابيح إنارة صفراء متواصلة ثابتة (أو متقطعة) وميضية (وتتوسط لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصايبح بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.


د - أعمال السلامة المؤقتة

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل ملابسات أمان الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تعلم وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعلماء بالمشروع حسب تعليمات المهندس وبإعتماد منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة مؤقتة قطع المقاول

قدح محمد جاد



(الشروط الخاصة)

للعمليات الترابية الخاصة بمصر وديره الطوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول يغطي لكم من كم صفر إلى كم ٧ (المراحل السابقة - لمزيد)

لتنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمّل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكرباء الازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمنابع والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقدّيمها للمهندس للاعتماد، كما يلتزم المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة ومسياته وتشغيله طيلة فترة الازمة ومن ثم إزالتها بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقته.

٥ - حامل الزيايات

يلتزم المقاول بتعيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول ملائق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم بزيارات (رداءات) فضفورة عاكسة لثناء العمل لظهورهم وضمان ملامحتهم.

٦ - تقارير الانتهاء :

أ - التقرير المبدئي:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يلتزم المقاول بذلك من جودة تنفيذ جميع الأعمال المنفذة مسبقاً ولمسؤوليته الكاملة عن جميع الأعمال بعد الانتهاء من استكمال تنفيذها ويقوم المقاول بتجهيز وتسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف تفاصيل الطريق (المدنية الطوارئية - القطاعات العرضية - المنحدرات الراسية والاقنة -) بما في ذلك من عيوب بكل تفصيلاً متضمنة خريطة للعيوب وعمق الشرخ ووصنه وكثافة انبساطات جسر الطريق (دوائر الانلاق) وتقدم خطة العمل وأسلوب التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفرق العمل وال البرنامج الزمني المفصل وطريقة التنفيذ لمرحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة و خطة السلامة و الامن الصناعي.

كما يلتزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقدیم دراسة تثثير البيئة للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للتراثيين قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتسميات والمواصفات والاسس والاحوال التوجيهية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كله طبقاً لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسن ٢٠٠٩

كما يلتزم المقاول خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بعمل دراسة تصريف أمطار المشروع والتنسيق مع وزارة الزراعة وتقديمها للبيئة ضمن خطة الاعمال الصناعية المطلوبة وتقدم التصميمات الخاصة بها معتمدة من معهد بحوث المياه - وزارة الرى.

يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توضيف و توثيق الموجودات بالموقع المدغم بالتصوير المرئي (فيديو) والتصوير الفوتوغرافي والذي يجب اعداده قبل البدء في العمل كما هو مطلوب بالائد الخاص بتحقق المشروع من متطلبات البناء، وبشكل منتظم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس في اوقات محددة أو حينما يطلب منه ذلك.

ويحق للبيئة توقيع غرامة تقدرها ٥٠٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي.


ب - التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم المقاول بإعداد وتقديم عدد (٤) نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية (تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقدیمه للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين و يتضمن الآتي :

- جميع الاعمال المنفذة و الاشتغالات خلال الشهر المنصرم.

- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) مع العبرات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .

- أي محوّلات أو مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .



(الشروط الخاصة)

الاعمال التقنية الخاصة بمحور ديربورن المعلو على النيل (المراحل الثالثة)

القطع الاول بطول 7كم من كم صفر الى كم 7 (المراحل السابعة - اسيوط)

- تفاصيل زيارات المسئولين الموقع
 - تقرير نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .
 - العمالة المستخدمة و آية تنصيبات بالوظائف الرئيسية .
 - خطة العمل للشهر التالي .
 - تحديث البرنامج الزمني للاعمال .
 - تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .
- يتم توقيع غرامة ٣٠٠٠ جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الأسبوعي و مبلغ ٥٠٠٠ جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوماً من تاريخ ثباته اصدار تمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals). يتضمن التقرير كافة سجلات اعمال الاشاه، و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية، وبيانات آية أعمال موردة وكافة بيانات المشروع ، ويتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها و الموافقة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وكلية جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقية على أفراد مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جموع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق و الابشارات والكبارى طبقاً لما تم تنفيذه

د - إعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو


يلزム المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل فني متخصص لثناء وبعد التنفيذ لكافة الاعمال التي يجري تنفيذها شهرياً ويحد أنلى ٢٥ صورة بمقاييس مناسب بقرار المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها كل نسخة في اليوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٣ شهير عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على التيجاتيف مع وضع ما يلى على ظهر الصور:

- * اسم صاحب العمل
- * اسم المهندس
- * اسم المقاول
- * رقم الصورة

- * وصف وتعريف الصورة
- * وقت وتاريخ أخذ الصورة

وبقى النسخة الإلكترونية للصور ال DIGITAL (أو التيجاتيف مع الصور لحين لاتمام كمال المشروع ثم تسليم بعد ذلك إلى الهيئة، كما يجب لا يتم عرض ليام من هذه الصور والمستندات إلى أي من وسائل الاعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.

فَسَرْجُونْ جَاهِ



(الشروط الخاصة)

النهاية المقاببة الخامسة بمدحور ديربورن الطlorى على النيل (المراحل الثالثة)

القطع الأول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

خامساً : توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديم مع تقارير الإنجاز الشهرية ويدون أي تكلفة إضافية فيكون مطلوباً من المقاول اعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) (والصور الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهري).

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع حتى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير ملخص المشروع كاملة بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتغير أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه المواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم تركيب الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٢ سخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير البديل، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الاستلام الإبتدائي للمشروع أو حينما يطلب المهندس.

سادساً : انتهاء المشروع وإخلام الموقع

المقاول مسؤول وعلى نفقته بإزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يمكن للمقاول بتنظيف حرم الطريق وتشييد وتجهيز المبouل وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.


سابعاً: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس الكميات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للذات المقدمة بالعرض المالي لبناء الأعمال الموصفة بقائمة الكميات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر بأي من مستندات العقد أنها على نفقته أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كافة الضرائب والتأمينات والدماجات والرسوم بعختلف أنواعها التي تنظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

أ - تكلفة الإعداد والتجهيز

لتتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستئناف مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تم داخل مصر أو خارجها و اللازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المسائية الأساسية، وعمل آية أبحاث تأكيدية ، وتكلفة الأصول المؤقتة ، وإنشاء وتجهيز مكتب المقاول وممثل الهيئة والمهندسين المشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع لعمليات الهيئة وطاقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات، وإعداد وتجهيز محل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاتات وكسرارات، و توفير وتأمين المخلنون والورش والتزويد بالمياه والكهرباء، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار آية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتجهيز لاقبات المشروع المحددة بالمواصفات و إعداد الرسومات و الصياغات التصورية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings)، وتوفير الأكواك والمواصفات المطلوبة، وأصل الأمان والحراسة طوال فترة المشروع، وتتضمن التكلفة ذلك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بمراقبة المهندس واعتماد المالك .

محمد جابر



(الشروط الخاصة)

الاعمال التجارية الخاصة بمجهور بيروت العلوي على النيل بالمرحلة الثالثة
القطاع الأول بـ ٧كم من كم صفر الى كم ٧ (النقطة السابقة - أسيوط)

ب - تكاليف الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العملة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات المزمعة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد واختبار العينات بمعمل الموقع أو المعامل المسئولة وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هنا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحويل تسعير إنشاء لجميع البنود الواردة بتواتر كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الاستلام الإبداعي، ويعتبر سعر العقد شاملًا تكلفة المواد والعملة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفسه القيام بالأعمال التالية:

- اختبارات المواد والأصل المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.
- أعمال إزالة السفلات وكسوة الموقع وتهذيب البيول.
- معالجة الأصل غير المقرولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية.
- أعمال ومهام ومستلزمات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتلبيس والتصاريح الالزمة لمبادرة العمل)
- تكلفة استئجار الضمادات البنكية.
- حماية المراافق والخدمات القائمة.
- إعداد الرسومات حسب المتفق (As built) ليتولد العمل المختلفة.
- بروvision التأمين بكافة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

ثامناً : مدة العقد

يلازم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة عشرة أشهر ، وتمرى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول

فخر محمود جاد



(الشروط الخاصة)

العمليات التراخيصية الثانية بموجب ديرектор العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع النيل بطول 7كم من كم صفر إلى كم 7 (المنطقة السابعة - أسيبوط)

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الحد الأدنى من المعدات الازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المعايير الفنية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع الا بعد معاينة ومخالفة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصریح باستخدامها

نوع البند	نوع المعدة	العدد
أعمال التحويلات وتامين مستخدمي الطريق (حسب المشروع)	خزانات تخزين أسمدة (في حالة وجود أعمال خرسانية بالمشروع)	بطاقة لا تقل عن ٣٠٠ طن
	ماكينه إثارة خروج لا يقل عن ٥٠ كيلو	٣
	ونش إنقاد	١
	كلارك	٢
	لودر	١
	رافع اثربه لودر	١
	موزعات مياه (تلك مياه سعة لا تقل عن ١٥ طن)	١
	جرافر	١
	هراس اثربه	١
	بلدورز على جنزير	١
أعمال الاترية	عربة قلاب جديد او بحالة ممتازه	٤

* على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-


- نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- كثافة المعدة وسعة الصنع وحالتها ражحة.

- التاريخ المترقب لتوارد المعدات بألوانها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.

- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوقيتها بدقة فور استلام الموقع بمعونة المهندس على ضوء جدول الكميات والبرنامج الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو إستبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار آلة معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصریح من المهندس

- لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات الازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء اعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جلية (الف جنية فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة، ولاتغفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

فخر محمود حامد



(الشروط الخاصة)

العمال الترابية الخاصة بمدحور دبورط العلوى على الفيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (النقطة السبعة - اسيوط)

تابع ملحق رقم ١

نموذج رقم (٢) فريق العمل

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع و القومة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مرافق تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٣. حاسب كميات	١	٥ سنوات
٤. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
٥. مساح	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لخخصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (ألف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم توافر مدير المشروع بدون عذر يقله المهندس ويبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسة عشر ألف جنيه فقط لا غير) يومياً كقيمة متواسطة في حال عدم توافر أي من باقي فريق العمل ولا تغطي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المترتبة بمحض العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.
- يتلزم الطرف الثاني بتوريد التالي :
- توريد عدد (٦) ستة عمال طوال مدة المشروع بأعصار تتراوح من ٢٠ إلى ٤٠ سنة و تorum غرامات قدرها (١٥٠٠٠) خمسة عشر ألف جنيه شهرياً عن كل عامل

متصفح جمهور مصر



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور بيروت العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول 7كم من كم صفر الى كم 7 - منطقة السابعة - اسيوط

الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعاني المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يؤول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثلهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعني أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصالحيات التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إخواها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.


٧. معدات الإنشاء :

تعنى الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولا تعنى المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

فهرس محتوى الماد



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

٩. الموقع :

يعني الارضي والأماكن التي سيجري تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو
اماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من
الموقع .

١٠. الموافقة :

تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانياً - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحًا أيضًا إذا
تطابق النص ذلك .

ثالثاً - العناوين والهواش :

إن العناوين والهواش الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندسين وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة
تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المرتبطة عليه
بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب
العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.
وللمهندس من وقت لآخر أن يفوض ممثله خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به
على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطى وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن
ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل
كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعى دائمًا ما يلي :

أ- يلتزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال ٢٤ ساعة من تلقيه اخطار

المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال ٧٢ ساعة

من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير

أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال ٤٨ ساعة قطع المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

بالهيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال


ب- إن تقصير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس

الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال

مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع

إلى قطاع التنفيذ والمناطق



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور بيروت العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتبط عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخذ بمسؤولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وللحنة التنفيذية.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكالته أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكالته أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقد من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها

- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.


- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه عقلاً.

- تقديم الهيئة للمقاول المخططات العينية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقة خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التساميم وجدول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتوقع نهوضها على الطبيعة وتقدمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقة إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

المادة رقم ٧ : (حفظ المخططات)

- أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفسه الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأناء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطى وقبل مدة كافية بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.
- ب - يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسماة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتتعين عليه الاحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواد المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأرقام المناسبة للتنقش والاستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التغريبية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل منهن وسلم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن يتبع تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيدها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتوصيات ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو نقصاً أو تغييراً في المواد وتوصيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي تنظمها تطبيقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعة وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المعتاد لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة ويتم الإتفاق على أسعار أي بند يتم موافقة السلطة المختصة على استخدامها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩ : (معاينة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة ونعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.
- طبيعة وظروف الطرق والمرارات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

- المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التثوير الازمة ومواقع المكاتب والورش المنصلة بأعمال المشروع.
- المعايير المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.
- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل.
- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديربورن العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط
طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

- النحق من الخدمات والمراقب تحت الأرض بعد تنسيقه مع الجهات المعنية بذلك المراقب وتعريفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي ثغرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد يستكمل كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وفوات الأسمار تكفي لتنفيذ جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلام.

المادة رقم ١٠ : (تقديم التصميم)

أولاً : على الطرف الثاني مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ.

ثانياً : على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في مواقع الكباري والمرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجمادات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً : على الطرف الثاني إستخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة القيام بأبحاث التربة التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجمادات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)


أولاً : على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتبع تعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو معيشه في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً يلتزم المقاول بما يلي:

- أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوكيد القياسي وبالنسبة

قناطر ديربورن



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديرموط العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط
المواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب ان تكون مطابقة لاحدي المواصفات
العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

-إنذاز كافة الترتيبات الخاصة بنظافة الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح
الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.


المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل وأولويات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني فور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ
وخطة التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والمعدات والتتفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من
بدء العمل للتجهيزات واعداد جدول الكميات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحا به طريقة العمل
وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤولاً مسئولية كاملة عن الالتزام الكامل
بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الاساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الانسحار كما انه مسؤول
عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومنصلاً لتنفيذ الأعمال خلال
المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بجلاء المسار الحرج لكافة
الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقلوي اليمان
والتشويبات، وكذلك تحديد للتاريخ المحدد لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل
وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرنامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية
وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في
صيغتين بصيغة الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال ، وعلى المقاول تقديم
تلك المعلومات مسجلة على قرص ممعنط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج
كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة بالأشبطة الموقعة. وعلى المقاول أن يقدم
إلى المهندس أو مثل المهندس أية معلومات تفصيلية خطية يطلبها المهندس وتنتعلق بالترتيبات
اللزامية لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو استعمالها أو إنشائها حسب الأحوال
بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لكافة الأعمال الدائمة بكل جلاء.
وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني)
بتقدير التتفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل التفاصيل التي يستحق الحصول عليها
بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني
لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتصبيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع
حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتفقق النقدي على
فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا نصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التتفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ،
فسيتم تطبيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم إمكانية تدبير المواد البيتمينية نتيجة عدم قدرة الجهات السبادية على تدبيره فإنه يجوز
للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتفقات البيتمينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان

فتح محمد حمار



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور بيروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
 القطاع الاول بطول 7كم من كم صفر الى كم 7 - منطقة السابعة - اسيوط
 تحمل الهيئة اي اعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ
 تقديم البرنامج ويلزمه المقاول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

على المقاول تعين ممثلا له (مدير المشروع) يكون موافقا عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعد بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا للوفاء بالالتزامات التعاقدية بشكل متقن وسلام، وعلى المقاول أو ممثله (المقبول خطيا من قبل المهندس) أن يكون مقيما بصورة دائمة وثابتة في موقع العمل وأن يخصص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل، ويحق للمهندس إستبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد شللم إشعارا خطيا بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلا منه ممثلا آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالثبات عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله ، وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعين الأشخاص المنوط بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوي الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المنوط بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين والفنين ذوي الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.


ثانياً : للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعرض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأي شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سوء السلوك أو غير كفء أو مهملاً في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل بأسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه ببديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس إستبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يلتزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥ : (تحديد مواقع الأعمال)

الطرف الثاني مسئول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامية وربطها بالاتفاق الأصلي والخطوط والأبعاد والمناسيب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أيه

قدح محور ٤



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديربورن على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط
فروقات تكون من شأنها تتنفيذ الاعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الاجهزة
المساحية والادوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن،
وعليه ان يصحح اي خطأ يقع في هذا التنفيذ او النقاط والخطوط والابعاد والمعانيس على نفقته
الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة اي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس او
ممثله وذلك لتصصير المقاول في مراجعتها والتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمان والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلاً
وتقديم جميع لوازم الإنارة والحماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمنشآت القائمة في موقع اعمال
المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو أية سلطة عامة وذلك لحماية
الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً : المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن
يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر
للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرار بأى من
الأسباب السابق ذكرها قبل التسلیم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة
القاهرة الزلزال أو الفيضان أو السيل أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لغم أو أية مواد
حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد
تقديم تقرير من المقاول والمهندسين لاعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية
طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً : المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات
كهربائية أو ظرفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات
خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.
ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو
الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو صيانتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين.


المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً : بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستندات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد
جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص
عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والم مؤقتة والتجهيزات والمواد
والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولي الباطن بما لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع إلى
أصله بما في ذلك تكاليف اليدم وإزالة الانقضاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين
مسارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تخطية أية خسارة
أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجم عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً : على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المقاول إستصدار وثيقة
تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من
جريدة تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث

الواحد.

محور ٤٢



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديرموط الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول يطول 7كم من كم صفر الى كم 7 - منطقة المسابعة - اسيوط

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد العوادت للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الأستلام الابتدائي للعملية ، وتقى عصليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوقيع غرامة تعامل قيمية بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

-على المقاول المستد اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره ٥% عند توقيع العقد .

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الآثار والبقايا المتحجرة أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع استخدام المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأي من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أيها من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً و تكون تحت مسئولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكفة نتيجة امتثاله لتلك لتعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أي تعريض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير ويدون إلزام على المالك.


المادة ٢٠ : (استخدام العمل)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا طلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الالزمة لثناء تنفيذ الأعمال.

كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للح涸ولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والمعتكفات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الامتنال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والاحتياطات والشروط الالزمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لنفسي بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كل فيما يخص تصريحاته بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعامل أو بمعدلات التقى.

قرص محمود جابر



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور بيروت العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لأخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.
ولا يعني فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المقاول من مسؤولية فى التأكيد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة : على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الالتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا وإن يعني إلتزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تفريغ أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد : يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى /أو من أماكن الاختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- معمل الموقع.


- المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعمل الموقع وبعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توكيد الجودة.

-أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للهيئة إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطرفى العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتحصى النفقات كاملة مضافاً إليها ٢٥ % كمصروفات إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأى شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة الازمة لمارسة هذا الحق.



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديربورن الطولى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الاول يمتد لـ 7كم من كم صفر الى كم 7 (المراحل السابعة - اسيوط)

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تنفيذه بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تنفيذ أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو ممثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تنفيذه أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يحمل فتحات فيها أو خللها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

المادة رقم ٤ : (إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد)

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:

إزاله أي مواد من الموقع يرى المهندس إنها لم يتم موافقة للمعهد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الاستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

-إزاله أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالف للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفه المواد أو الأعمال بنتائج التجارب العملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازم لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع التفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بذلك التفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من قيمة مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطوي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف ميد الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أثناء فرز الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروري، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فتتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمنتهى الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج لبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (بدء وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلها أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنقضاء من تنفيذها وفقاً للنطاق المحدد ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند

نذر محور ٤٣



(الشروط العامة)

الاعمال التجارية الخاصة بمحور ديوان الطوى على الفيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ (المنطقة السابعة - اسيوط)

تدير أي تمديد لوقت الانتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استبدالها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الاعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتمثلة في الامطار الغزيرة والشبورة الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف القاهرة وذلك كلها بناءً على تقرير فني للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحياته)

أولاً : باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترقيب الذي سسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقييد بأي مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترقيب الذي

سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطى بالبدء في الأعمال وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إسلام الموقع جزئياً فعلى المقاول برمجة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسماة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المالك وتنقل منه بموجب إشعار خطى.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدتها المهندس.

ثانياً : باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً : على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة مساجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.


رابعاً : يعتبر أجزاء الموقع المسماة للمقاول في حياته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذه كافة الاحتياطات وعوامل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف فروق اسعار عن اي اعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا وتحمل المقاول لتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضي به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطاً في سيره أو وفده كلها لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنهائه.



(الشروط العامة)

العمليات التجارية الفاتحة بموجب دوريه العلوي على النيل (الماركة الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

بـ- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذها من الباطن بدون إذن خطى سابق من صاحب العمل.

ج - إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلاح ذلك رغم انتهاء خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د - إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيفتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطاركتابي دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية أو خلافها .
ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عاليه أن يحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون ان يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره دون ان يكون مسؤولاً عن أي ثلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة اخرى مهما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع مانتجده من خسائر او أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكف الضمان النهائي لتفعيلية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهائي والحساب الخاتمي)

الإسلام الابتدائي :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندسين أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال وإسلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبيه المفوض وبحضور محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة وتسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتوفى محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع اجراءات الإسلام الابتدائي .

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبر تاريخ إشعار المقاول للمالك باستعداده للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل وبدء فترة الضمان ، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتغ على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويوجل الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك .

تقوم لجنة الإسلام الابتدائي بتقييم النتائج المعملية للعينات الماخوذة بمعرفتها وكذا الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً للكود المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهدى / رئيس مجلس الادارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٣ بخصوص تقييم الاعمال الخرسانية لمستلزمات الطرق .

الحساب الخاتمي : بعد إسلام الأعمال إسلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد مسادده ما يستحق من تأمينات يتم تسوية الحساب الخاتمي ، يقوم المالك بصرف النسبة الموجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً وبخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه .



(الشروط العامة)

العمال التجارية الخاصة بمجهور ديربوت العلوي على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول يطل على كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

- يتم صرف المستخلص الخاتمي بعد الانتهاء من إجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديم المنطقة .

الإسلام النهائي: قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإسلام النهائي، ومتى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجري التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم ويعطى للمقاول نسخة منه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يحضره محضر الإسلام الابتدائي يؤجل الإسلام النهائي وتمتد بذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا إنتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات الازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكاليف الفعلية مضافة إليها ٢٥ % مصاريف إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ.

- عند إسلام الأعمال إسلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتليمي المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي .

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضمان وإصلاح العيوب)

مدة فترة ضمان جميع الأعمال ستة شهراً من تاريخ الإسلام الابتدائي للاعمال وحتى الإسلام النهائي على ان يتم الإسلام الابتدائي بناء على محضر إسلام معد بمعرفة المنطقة والشركة المنفذة والشركة المقرر لها إستكمال باقي الرصف واستئناف المشروع ان وجد .

وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أيه أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطياً أثناء فترة الضمان لو عند الإسلام النهائي .

وعلى المقاول عدم إنتهاء فترة الضمان لو بأسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإسلام وهي بحالة من الجودة والإتقان ورضي بها المالك وإلا فإن عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان . وفي حال إخفاق المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس فالمالك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعروضه لو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المنكورة، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة النفع للمقاول أو الذي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أيه عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية .

المادة رقم ٣١ : (التعديلات والإضافات والإلغاءات)

أولاً: يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور إسلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة .

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على الا يؤدي هذا إلى تغير

مقدار محدود ٤٠



(الشروط العامة)

الأعمال التجارية الخالصة بعمور ديربوت العلوي على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول بعقول لكم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد و في حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات القليلة لأى بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ تلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات الا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة الكميات العقد فيما يتعلق بغيرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملاء والمعدات والمعدات وغيرهم من مصاريف إدارية ولزيادة بالطريقة التي يطلبها المهندس وتتغير ثبات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً : على المقاول أن لا يجري أي تغيير من التغييرات المشار إليها دون أمر كتابي صادر من المهندس ومحمد من الهيئة.

المادة رقم ٣٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والمواد)

أولاً : تغير المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول بتقاديمها وجلبها للموقع مخصصة كلها لإنشاء وإتمام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوع للمهندس الامتناع عن إعطاءه الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي مستخدمة في هذا العقد والتصريح بإستخدامها.


ثانياً : على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا ثبت أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلية أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وينفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وخصم كامل قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول مضافاً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تواريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمها طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراف من المقاول، ولا تغفي تلك الغرامات المقاول من مسؤولياته أو من الغرامات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخير الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتغطية أي تأخير في معدلات الإنجاز.

ونكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والجودة والكتمة وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بند العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المعنية.



(الشروط العامة)

الاعمال التجارية الفنية بمحور درويش العلوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الاول بطول 7كم من كم ٧ (المرحلة السابعة - اسيوط)

المادة رقم ٣٣ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أية بنود يلزم إستحداثها نتيجة أية مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستدات العطاء بما يتوافق مع رقم رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للثبات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه يقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستدات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملة والمأوى والمعدات وغيرها وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما يشمل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كال McCartif الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتحتير الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف يتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لثبات السعر المحدد لكل بند من بنود الأعمال الموسفة بمستدات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تقييد الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستدات العقد. وللمهندسين الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القيلين وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦ : شهادات الدفع الجاري (المستخلصات)

١- تقوم الهيئة بصرف إستحفافات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فنياً ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص


٢- المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستخلصات بنظام الدفع الإلكتروني وعلى الشركة أو المقاول التي يرسي عليها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستخلصات ويتم تقديم المستخلص من ست نسخ إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها ومصححها بالمستدات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقدم الأعمال خلال هذا الشهر ويفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب العملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يطلبها المهندس وذلك كلما بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .

ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التعلية أو الخصم حسب الحال من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأى من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولاقتصر على:

-استكمال التجهيزات الموقعة بما في ذلك مكاتب وانتقالات المهندس ومعلم الموقع وتتأمين الكواذر الفنية.

-التقصير في سداد الترمات العمال أو مقاولى الباطن.



(الشروط العامة)

التمال التجارية الثالثة بمدحور ببورصة العلوى على النيل (الموجة الثالثة)

القطاع النول يمتد من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

- تقديم رسومات الورقة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثيق العقد.

- تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتنفيذ شاملًا جداول التوريدات وجداول التتفقات التنفيذية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط

- تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها.

- الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.

- تقديم أو تجديد وثائق التأمين.

- القيد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ.

٢- تصرف الشركة التي يرسو عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازن المحددة بلائحة الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وإدارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطرق.

المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لتعويضات فرق الأسعار)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات رفما أو خصصاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطاريف الفنية أو الأسناد المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي ينفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر على أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاصة للتعديل وهي : حديد والاسمنت والسلuar وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعادلة تغير الأسعار واشتراطات تطبيقها

علي أن تكون المعاملات المقيدة من المقاول مناسبة لتأثيرها في البنود ولا تزيد عن المعاملات المحددة بتحليل البنود بالقائمة الموحدة وفي حالة زراعتها سيتم رفضها والالتزام بالمعاملات المحددة بتحليل البنود بالقائمة الموحدة وذلك بناءً على توجيهات السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

على المقاول تحديد معاملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي حديد و الاسمنت و السلاuer فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الأرقام القياسية لأسعار الصادر من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضاً تقديم نشرة الأسعار المذكورة عاليه في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

يحاسب المقاول على التعديل في الأسعار رفعاً أو خصصاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطاريف الفنية أو الأسناد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي ينفق عليها الطرفان على أن يقوم المقاول بتحديث معاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاصة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطائه الفني .


في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالليند السابقة او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد العطاء.

يحاسب المقاول على فروق الأسعار رفعاً أو خصصاً خلال سنتين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم طالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب اولوية المتعاقدين في ترتيب عطاء وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة على باقي العطاءات الأخرى.

المادة ٣٨ : (المسؤولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنجازه فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بإكمال أي عمل لا يزال ناقضاً في التاريخ المحدد بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك

خالد محمد جابر



(الشروط العامة)

الاعمال التجارية الخاصة بمعرض ديرموط العلوي على النيل (المراحل الثالثة)

القطع الاول بطول 7 كم من كم سفر ان كم ٧ (المراحل السابعة - اسيوط)

أو ثبابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للملك أو من بيته تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معمولاً بهذا التاريخ، وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفقة المقاول، جاز للملك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاف إليها ٢٥ % مصاريف أدارية.

المادة رقم ٣٩ : (المواد البيتمينية والسوالر)

يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني يقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يلتزم بما يلي :

١- بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم

الطرف الأول بمعايرة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل

وحدة أية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة

العمل الموكلا إليه بموجب هذا العقد

١. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسوالر مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركائها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات وتحملي الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحة من المواد البيتمينية والسوالر.


٢. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطه من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تناعسه في سحب المواد البيتمينية والسوالر الازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرامنج الزمني المعتمد من الطرف الأول ، وفى كل الأحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسئوليته كاملة عن تدبير كافة احتياجاته وتنفيذ فى الموعد المحدد والبرامج الزمنية والالتزام بمدة العقد .

المادة رقم ٤٠ : (الضرائب والرسوم)

يلتزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسئوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١ : (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المتنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg



٢٠١٦



(المواصفات الفنية)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديرود العلوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول يمتد من كم ٧ (النقطة السابعة - أسيوط) إلى

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواب والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة فسوف تتم الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواب والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للكود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأصال الطريق الحترية والخلوية ، والكود المصري لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأسفلت ، والكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات القيادية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٩ مجلد).
- المواصفات القيادية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- آلة أكواب أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواب والمواصفات المذكورة عليه.

٢. الأسعار:-

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الإشراف وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والتحويلات والتنظيمات المرورية وكافة الأعمال الموقته والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان الم مشروع والأعمال المساحية والتصفيات وجميع المواد والعملة والمصنوعات والأدوات والمهام وكافة التسقيفات الازمة لحملة الخدمات القائمة وإستخدام التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات الازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك صيانتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الاستلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بالي من مستلزمات العقد أنه على نفقة المقاول ، كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتأمينات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة لمثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحدف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل ويجب مراعتها واعتبارها من الهيئة وتحتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المحتملة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتناسب مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكهرباء وتغيرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في مسار الطريق أو الإنشاءات أو تغير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرجحاً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيفات والتغييرات لا تطال العقد ولا تعفي من الضمان ويلزم المقاول بقول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تمويهات (العلاوات - فروق الأسعار) .

مذكر حجر ٤٢



(المواصفات الفنية)

العمالي التراويب الفاصلة يمتد من الضفاف على الضفاف على المدخل الثالث
القطع الأول يمتد من كم صفر إلى كم ٦ (المنطقة السابعة - اسوان)

٤. إزالة العوالق والانشاءات والتخلص منها:

على المقاول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الأبنية أو المرافق أو المنشآت خلسة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الإنفاق على أسعار البينود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمقاول والهيئة.

٥. التنظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبولي والدفع النهائي (الاستلام الابشاني) يقوم المقاول على تنفيذه الخاصة بتهيئة الميدول وتنظيف الطريق والمعماريات المجاورة التي تغيرت معالمها أو شكلها بسبب العمل من جميع الأنفاق والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤكدة والسبابي والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها للمهندس.

٦. صلاحيات المهندس:-

ذكينا لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.

٧. التقييد بالمواصفات والرسومات:-

٥ المقاول مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية (قطاع طولي - مسقط افقى) بكامل تفاصيلها على حسابه و للهيئة المراجعة والاعتماد وعليه تعين الكوادر الندية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتفى بها في الرسومات أثناء التنفيذ.

٥ على المقاول القيام بعمل الأبحاث والتجارب التأكيدية اللازمة للتحقق من جودة الاعمال المنفذة مسبقاً ومطلوب استكمالها وإبلاغ المهندس بأية ملاحظات ونتائج الاختبارات التأكيدية والتحقق من كفاية القطاع الانشائي لمسئوليته الكاملة عن جميع الاعمال وتقدم خطة ضبط الجودة .

٥ على المقاول القيام بأخذ التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكبارى والمسارات السطحية والمتصلة للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أي بحث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.

٥ على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

محمد محمود جاد



(المواصفات الفنية)

الأعمال التراويب الخاصة بمحور ديربورن الطولى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول يمتد من كم ٧ (للمحطة السابعة - الدسوقى)

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل التجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فمقدما ي يجب إزاله العمل وإيدالها أو تصححها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨. تعاون المقاول:

من أجل تنسيق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتقييد.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمتاسيف:

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة المتасيف والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية ، الرأسية) الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وثبات روبيرات ميزانية مؤقتة (التي يحددها المهندس ومتطلبات الهيئة) ، وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للاعتماد من الهيئة ، وعليه بالاشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبتدائية والرقم المساحي لأجزاء المسار بالمساند التي يتررها المهندس لضمان تغطية مناطق التعرجات . والمقاول مسؤول عن تحديد وتحطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تكاليف الهيئة . والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الإبتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمستطيل الأفقي وتحديد المحتويات الأفقية والإراديك التصميمية .


ويتم وضع المسوب التصميمي وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تتمثل هذه القطاعات الأساسية لحساب كميات الأعمال التراويب وطبقات الرصيف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومحقونة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتغيير مهندسى المساحة والتغييرات اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكتل الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة .
وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومناسب المقاطع الطولية المتداخلة للمحور ونقطة الربط وفقاً للخطيط العام للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الكبارى والعبارات والانشاءات والملحقات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمتاسيف ، وهذه الروبيرات والعلامات تشكل صوابع الواقع التي بها وبموجها بعض المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التنسيق وموافقة المهندس على خطة المقاول لثبات هذه الروبيرات ، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وثباتها على نفقته .

١٠. النقائوت المسموح به في أعمال الإنشاءات والترافق:

ما لم يتم التنص على توصيف معاير لذلك فإن نسب النقائوت المسموح بها متكون كالآتي:

- فرق الرأسية في خط الشاغر لا يزيد عن ٢ مم للحائط أو العمود بارتفاع ٣ متر ولا يحسب الفرق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ متر.

حسن محمد حمار



(المواصفات الفنية)

الاعمال الزراعية الفلاحة بمدحور ذيروط الطموي على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول يطول ٧كم من كم صدر الى كم ٧ (النقطة المسماة - مدحور)

- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
 - الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن 1 مم لكل 2 متر.
 - فروقات قلل الترافرس للخانصيب لا تزيد عن $K \pm 12\%$ حيث K هي محبط الترافرس المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن 1:20000.


١١. تحديد و اختبار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة تواجد مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتنبى بالمواصفات الفنية والخصائص الهندسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للهيئة لإجراء الاختبارات الالزمة عليها وتقديرها وللبرهنة الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراف المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الإختبارات التي يقررها المهندس، ويتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق التقليدية، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر أخرى فلا يمنع هذا عن حق المهندس في رفض أيّة مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ وبكمية متناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات الالزمة عليها وتشمل فنادق وأسعار بنود الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١ تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة للترية (تجربة بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للماء والم مقابل لachsenي كثافة وكذلك لمواد طبقة الأساس والأسفلات.
 - ٢ تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدموكة في الموقع ومواد الأساس.
 - ٣ التحليل المختلي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.
 - ٤ تحديد نسبة التناكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأسطوانية والبلاطات الخرسانية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالنترج والوزن النوعي والإمتصاص .. الخ.
 - ٥ تصميم الخلطة الأسطوانية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سُجِّرَ ذكره في هذه الموصفات.
 - ٦ عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلطات أسطوانية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية .. الخ

يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأصول لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك واعطاء التعليمات الخالصة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على متنه تتفق الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التحقق من السماكات الإفتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، هنا يأن جميع هذه الاختبارات يجب ان تتم في محل الموقع او في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز محل الموقع بعد وكذلك تغير تكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محملا على بنود العقد، وللمهندس الحق في إجراء آلة اختبارات أخرى براها لازمة او لية اختبارات تأكيدية وذلك على نفقة المقاول.

جعفر



(المواصفات الفنية)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديوروط السلوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع النيل يمتد ٧كم من كم ٢ (النقطة الصافية - أسيوط)

١٢. الصيغة خلال الإنشاء:-

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة ممتلكاته والذى أصبح فى حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الاستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كاملة بهدف المحافظة على العمل المنجز من سلامة وابتناءات فى حالة مرضية فى جميع الأوقات. جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في لسعار وحدات المطاط بشان بنود الدفع المختلفة في جدول الكهرباء وإن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

١٣. لوحات المشروع

خلال إسبوعين من تاريخ أمر الإشارة على المقاول إعداد وثبيت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة ثابت عند بداية الموقع وعند نهاية الإتجاه المعاكس وبالمواقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للعد التنازلي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصريح، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يتلزم بازتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

على المقاول تقديم كشف بالمعدات والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

• نوع ووظيفة المعدة ونوعها وعدد كل منها لثناء التنفيذ.

• كفاءة المعدة وسعة الصنع وحالتها الراهنة.


• التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بتنوعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.

وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى جهاز الإشراف بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال السلامة والأمان لثناء التنفيذ:-

في مناطق التقطيعات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمروor يجب على المقاول اتخاذ كافة الإحتياطات الأمامية الخامسة بسلامة العمل على الطريق وإن يتلزم بكلفة التعليمات المساعدة من الجهات الأمنية المختصة وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الرقابة والسلامة لثبات التنفيذ والخصوص علىها في الشروط الخامسة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوافر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى وفقاً للنماذج التقاضية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللاقات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث لمستخدمي الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاحتمال من المهندس وجهاز المرور المختص دون أي مسؤولية على الهيئة، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوات بأعلام حمراء نهاراً وتكون الأسيجة والإلاردة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية قردية صفراء في صفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تثبيت مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

قد تم تحريره يوم



(المواصفات الفنية)

الأعمال الترابية الخاصة بمحور ديربورن العلوي على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول يمتد من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

كما يتم وضع إشارة "عمال يشقون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بموقع العمل مختلفاً وثبتت سياج حديقة مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة، كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث بين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المعلقة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم صودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (الصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعلى المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاز المرور المختص بإنشاء طريق مؤقت صالح للسير ياستمرار طيلة مدة قطع الطريق، وأن يتم التخلص في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشهد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسباب واللاقات والإشارات الدبوانية والأمنواط الكلاشة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن لاعتماده من جهاز الإشراف وجهات المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها باسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأعمال.

١٦. المسؤولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بمناطق العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في الموقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وطنى لنفقة، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة البرى أو أية مرافق أخرى قد يؤدي الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفقاً أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المقاول التنسيق وبسهولة من الهيئة والتعاون مع أصحاب الصلة خطوط مرافق قائمة (أرضية أو هوانية أو مياه أو بترول أو غاز....الخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها عن أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزعاج في أعمال إزالة الترتيب إلى أدنى حد وال Giulia دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك الترتيبات مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويتصدر دور الهيئة على إصدار خطط التوجيه لهذه الجهات، وتوكيل الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة ملماً يكن المقاول متسبباً في إزالت أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسر طارئ أو نتيجة لإنكشافها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يباشر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة المضروبة فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

متحضر محمد حماد



(المواصفات الفنية)

التعهيد الترايبية الخاصة بمحور ديربورن المعلو على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول يمتد من كم صفر إلى كم ٢ (المنطقة السابعة - أسيوط)

١٧. حماية الممتلكات العامة والمواقع الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وإعادتها إلى حالها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل علية - من العيت أو الضرر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأملك إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علما بمواعدها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كثيبة أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولابد من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المترسق وقوله:

عذ حدوث أي ضرر أو أذى بالمتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفسه إعادته هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة لو معادلة لذلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب المكتبية بممثل الملك والمهندس وجهازه العشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخالص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. تقديم المقاول للاعتماد من الهيئة

تتضمن التقييمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المتفق وأدلة التشغيل لأية أجهزة موردة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور واللام التلفزيوني الخاص بتوثيق المشروع لراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.


وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخططة الجودة وتأمين السلامة.

تقديم كافة التقييمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفظة من المقاول على أن تكون مسامحة لمناذج التسلیم الواقع عليها من قبل المهندس وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقييمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية للازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التفصيلية لعمليات العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتقسيط قوالب الإنشاء وتقديمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواحد الذي يتم تحديدها في برنامج العمل المنفصل لهذا في الإعتبار فترات المراجعة.

فَدَرْ حُكُومَاد



(المواصفات الفنية)

الجهال الترايبية الخاصة بمعرض ديربورن العلوي على النيل (المروحة الثالثة)
للقطاع الأول بطول ٧ كم من كم صفر إلى كم ٢ (المنطقة السابعة - أسيوط)


ويقوم المقاول بتقديم عدد ٢ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ استلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مزدراً عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلال ٥ أيام عمل تصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسلیم الأصلی وتاريخ إعلانه للتصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مزدراً عليها (بالتقول) أو (التقول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبهما مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التثبيت وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٢ نسخ من الرسومات النهائيّة المسححة، هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسؤولية عن لوة أخطاء أو حفظ أو اختلاف يرد في رسومات الورشة التفصيّلة عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأثير الناج عن تكرار إعادة رسومات التصحيح.

٤١. المعدات والمواد المشوونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشوونة والأدوات والمهام المخزنة والأكتاف المزودة وإنتاج الخلاطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم أخذ موافقة عليها يجب استعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعدها عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.


محظوظ



(المواصفات الفنية)

الامتداد التراويبية الخاصة بممحور ديربورن الطولى على الخيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول يمتد على مسافة 7 كم من كم صفر الى كم 7 (للمحطة السابعة - أسيوط)

ثانياً: المواصفات الفنية لأعمال الطرق



(المواصفات الفنية)

العميل التراخيص الخاصة بمدحور ديرود الطموي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول يطول 7 كم من كم صفر إلى كم 7 (النقطة السابعة - الميدان)

الباب الأول الأصول الأولية

تتضمن الأصول الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكتب الموقعة للمقاول والمهندسين وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وإخلاء موقع التنفيذ من آية عوائق وترحيل للخدمات القائمة والمتغيرة باعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسقيفات الضرورية بهذه الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المحظية والتيسير مع الجهات الأمنية والمرور لاستصدار التصاريح المتعلقة باستلام الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تتضمن الأصول الأولية تنظيف وتطهير التحويلات المرئية وتنفيذ الجلسات التأكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلي توصيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القوانين والدفع لتنفيذ الأعمال.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكتب الموقعة لممثل الملك والمهندسين والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز محل الموقع وتأمين الإستراحة والمركبات بالتنصيف الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسيق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإلتارا والإتصالات السلكية والاسلكية والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق بستخدام طفليات لا تقل سعتها عن 5,4 كجم تعلق على حواجز المكاتب والمخازن بأماكن يلزم بالعدد وبالتوزيع الذي يعتمد المهندس كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتنبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة يملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعة والمعدات خلال فترات العمل وليلًا وتأمين وصياغة طرق مؤقتة لزوم حركة الدخول من وإلى موقع العمل المختلفة وكذلك الكابلات المتاخمة للطريق والتي تفتقر مداخلها باعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لانتقالات ممثل الملك وآفراد جهاز الإشراف، وتأمين موقع لانتظار السيارات تكون مظللة ولعدد كاف من السيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسؤول عن الحصول على الأرضيات الضرورية لتنفيذ هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقعة والموقع المقترن لاعتماده من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب تقل جميع التجهيزات الموقعة خلال المدد المحددة بمستندات العقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مباني أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لامتنار بقائها بموقع العمل وفقاً لعمل براء المهندس ورد الشئ لأصله وإخلاء طرف المقاول من مساحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزول ملكية كافة التجهيزات الموقعة للمقاول بعد الانتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تزول ملكيتها للهيئة بحالة ممتازة وبرأه المهندس والهيئة أو من ينوب عنها.

• القوانين والدفع

لا يتم المحاسبة عن هذا البند باعتباره محملاً علىباقي بنود المشروع.

فتىر محمود جابر



(المواصفات الفنية)

الازمatal القراءية الخاصة يعدهو ديرروط المعلوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول يطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٢ ، المنطقة الساسية - اسوان

١،٢ تطبيق وتطوير مسار الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطريق وبالطرق بمنطقة التقاطعات ومواقع جلب المواد باستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البند الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التشوّه أثناء عملية التطبيق والتطوير.

• متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار ويعمق لا يقل عن ٥ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تصلها قوائم الكباثات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من افتلاع بقايا الجذوع والخفر التي ترتفع منها العوائق بمقدار دم ملائمة أو الرمل النظيف وذلك لضمان عدم لانفلات نسبة ٩٥% من القصى كثافة جافة وأخذ آثاره في الاعتبار إجراء الاختبارات اللازمة واستبدال أي مواد غير ملائمة.

بعد ذلك يتم إعداد وكحبيز السطح لاستقبال طبقات الرمم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للنسب التصميمية، وذلك من خلال حرش الطبقة العلوية) تجيئ للفرمة (سمكها لا تقل عن ٢٠ سم مع المرش والتسوية والدشك حتى نسبة ٩٥% من القصى كثافة جافة وأخذ آثاره في الاعتبار إجراء الاختبارات اللازمة واستبدال أي مواد غير ملائمة.

• القياس والدفع

يتم المحاسبة هندسياً

١،٣ إنشاء تحويلات مؤقتة

• وصف العمل

وفقاً ما تقتضيه حاجة العمل لتحويل أو تعديل حركة السير المرورية في بداية القطاع أو نهاية أو ضد الإلقاء مع الطريق الفرعية يتم إنشاء تحويلات مؤقتة وذلك وفق قطاع الرصف الخاص بالتحويلات المبين برسومات المشروع وتجهيزات المقاول.

• متطلبات الإنشاء

يتم تنفيذ هذه التحويلات ملءاً لما ورد تفصيلاً بالشروط الخاصة (التنظيمات المرورية) ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عام ٢٠٠٦ عن الهيئة، ويجب مساعدة هذه التحويلات وعمل التجهيزات الضرورية بمنطقة العمل لتأمين المرور عليها بالقامة الالتفات والواحجز الخرسانية المتلقطة والمتحصلة بعضها ببعض لضمان ثباتها وتزويدها بجميع عناصر السلامة من علامات الإرشاد والخطر والإضاءة ليلاً وكذلك التجهيزات التي من شأنها ضمان سلامة مستخدمي الطريق وأطمئن العمل.

وعلى المقاول تجيئ مخطط تنفيذ التحويلة لكل منطقة عمل يتضمن كافة عوامل السلامة المقترن باستخدامها لتحويل المرور يتم تقديم المقاول للمراجعة قبل تقديمها لاعتماده من قبل الجهات الأمنية والمرورية المختلفة

• القياس والدفع

لا يتم المحاسبة عن هذا البند بأعتباره محملاً على باقي بند المشروع



(المواصفات الفنية)

الامتداد التراكمية الخامسة بمدحور ديربورن الطبوى على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول يمتد من كم ٧ الى كم ٢٣ (المنطقة السابعة - اسيوط)

الباب الثاني الأعمال التراكمية

١.٢ أعمال الحفر

* وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق ويشمل حفر وازالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل الكثبان - المواد ذات التصنيف ٦١ او ٦٢ بتصنيف الآثار - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى لفترة المحددة عند الحد الأعلى لمحتوى الرطوبة - المواد المرتبطة للحد الذي لا يمكن معه دكها والتي لا تتسم لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السنة) ويتضمن حفر المجاري المائية ومواقيت الانتظار والتقطيعات والمداخل واستدارة الميول والمصلاطب تحت التلال طبقاً للمعايير التصميمية والميول والابعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا تكفي كميات المواد الملاينة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد اضافية بالحفر في المثارب التي يواكب عليها المهندس ولاستخدم أليه مواد ناتجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع يمتد ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المثارب إذا وجد المهندس أن الحلة تقتضي بذلك أترية من توسيع ملائق الحفر .

* الينود:

- حفر في تربة عادي : وهي جميع انواع التربة عدا المتماسكة والصخر والسرير يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلاذرز والسرير يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكل الحجري بالطريق ذات حجم لا يقل عن متراً مكعباً ويرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسرير يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التأسيس مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصول للمنسوب التصميمي من زيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من الترميم الطيفي أو من الترميم الكثالي المتماسك جداً والذي يكتب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال النسف والسرير يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصول للمنسوب التصميمي من زيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
- ويستخدم المقاول سيراد المهندس مناسبًا من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بالبنود المذكورة أعلاه لالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

* القياس والدفع


- يتم قياس وحساب هذا البند بالметр المكعب من واقع القطاعات العرضية التصميمية والسرير يشمل تهذيب الميول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والأخبارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى المقابل العمومية وتشوين المواد الملاينة الصالحة للردم على جانبي القطاع

٢-٤ أعمال الردم

* وصف العمل

مصدر مواد الردم يكون من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها ومواقيتها المهندس على استخدامها في الردم.

محمد محمود



(المواصفات الفنية)

الأخضر الزرقاء الخاصة بمحور ديروت الطوسي على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول يمتد من كم صفر إلى كم ٢ (المنطقة السابعة - اسموها)

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكبات باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها ودكمها المواصفات الفنية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصفيف (أ - ١ - أ) أو (أ - ١ - ب) أو (أ - ٤ - ب) حسب تصنيف الأثاث.

تم أعمال الردم على طبقات كالتالي:

- بالنسبة للمتر الأول من تشكيل الجسر الترابي مع الطبلان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات يسمك لايزيد عن ٢٥ سم مع الدمل لاقصى ثلاثة جاتة لا تقل عن ٩٠٪ من أقصى ثلاثة جاتة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجدة عن ٣ بوصة .
- بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشكيل الجسر الترابي مع الطبلان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات يسمك لايزيد عن ٣٥ سم مع الدمل لاقصى ثلاثة جاتة لا تقل عن ٩٥٪ من أقصى ثلاثة جاتة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجدة عن ٤ بوصة .
- وبحوز الهيئة الموافقة على الفرق يسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجاري بالمعدات الفعلية التي مستخدمة في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من تناطحها قبل المباشرة في التنفيذ مؤقتاً .

بعد الوصول بالردم إلى الموضع التصميمي لسفلي طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المذكورة والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب لا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبيعة الأساس التالية .

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم يتزوجذ عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمل، وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٤٤ ساعة من انتهاء عملية الدمل ، ويجب لا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٣٪ عن نسبة المياه الأساسية المتقدمة لاقصى ثلاثة جاتة، و التفاوت المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائي لا يتعدي ± ٢ سم مقارنة بالقرب التصميمى المحدد بالرسومات التنفيذية ولازيد عن ١٠٪ من مساحة الطبقة . ولا تقل نسبة تحمل كالدورنها عن ١٠٪ ، كما يجب لا يتعدي الفرق بين منسوب اى نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± ١,٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تأخذ عينات أخرى متقاربة لتحديد المخالفة لهذه المواصفات والتي يجب على المقاول اعادة حرثها ودكمها.

إختبارات الجودة: يكون القيام بكلفة الإختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها ككل منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الإختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل إختبارات الجودة على الآتي:

- التحليل المنخلى للمواد الغليظة والرفيعة بالترابة
- حدود Atterberg للجزء الماء من منخل رقم ٤٠
- نسبة الماء من منخل رقم ٢٠٠
- اختبار بركتور
- قياس الكثافة بالموقع بعد الدمل

جسر حمورابي



(المواصفات الفنية)

الأشغال الترايبية الخاصة بمحور بيروت العلوي على الفيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول بطول 7 كم من كم صفر إلى كم 7 (المنطقة السابعة - أسيوط)

- اختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أي اختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المبادئ المعمول
- وعلى أن يجري قياس الكثافة بالموقع بعد الدلك، و التدرج كل 1500 متر مربع.
- القبض والدفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالметр المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسعر يشمل تحويل ونقل المواد إلى موقع الردم وأصل الفرد والنك وتنبيب المحوال والتسوية والاختبارات وازالة نواتج التسوية إلى المقلاب العمومية .

قدح حموه حمار



عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ أعمال الأتربة بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديروط على النيل بمحافظة أسيوط من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم (بالأشهر الماسورة)

رقم العقد: ٣٥٤ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الثلاثاء الموافق: ٢٣ / ١١ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و "شركة المقاولات العمومية فوزي عبده على وشركاه" .

ويمثلها السيد الموندز / تامر فوري عبده

- بصفته / مدير وشريك الشركة

وينوب عنه في التوقيع السيد / فتحي محمود جاد أحمد

- بالتوكيل رقم ١٣٤٧ (المرفق صورته)

رقم قومي / ٢٥٣٠٦٠١٠٤٥٣٦

بطاقة ضريبية / ٣١٠-٢٥٨-٨٥٥


مأمورية ضرائب / إمبابة أول .

ملف ضريبي رقم / ٤٠٤-٤١٠-٣١١-٤٠٠٣١١-٤٠٤-

ومقرها / ١٨ ش الملك فيصل - الجيزه .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

فؤاد عبده



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٠٨٥٢) المُؤرخ في ٢٠٢١/٩/٢٢ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٢٥١٠٤-٥) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٠ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٦٠) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٥ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨ وذلك تنفيذ أعمال الأترية بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديرموط على النيل بمحافظة أسيوط من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة ومن بين هذه الشركات ((شركة المقاولات العمومية (فوري عدده وشركاه))).

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع "تنفيذ أعمال الأترية بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديرموط على النيل بمحافظة أسيوط من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم " بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشتركة لهذا الغرض وبشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه لقيام بذلك الأعمال وتنفيذها واتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته وخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقتنى بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٥ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكابدات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعملاً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ أعمال الأترية بالقطاع الأول من المرحلة الثالثة من مشروع إنشاء محور ديرموط على النيل بمحافظة أسيوط من كم صفر حتى كم ٧ بطول ٧ كم " بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٣٤.٧٩٤ مليون جنيه (فقط وقدره مائة أربعة وثلاثون مليون وسبعين ألف جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذه وفقاً لشروط وثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفنادق التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني - شركة المقاولات العمومية (فوري عدده وشركاه) " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٠) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعروفة التامة النافية للجهالة شرعاً وقائناً .

العدد الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم INLBG ١٢٢٤٤٤٠٣٠١٢٢
يبلغ ٦,٧٣٩,٧٠ جنیها (فقط وقدره ستة مليون وسبعمائة تسعه وتلاتون ألف وسبعين
جنیه لا غير) صادر من بنك الاسكندرية - فرع نادي مدينة نصر صادر بتاريخ ٢٠٢١ / ١١ / ٢
وسياري حتى ٢٠٢٢ / ١٠ / ٢٥

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التستليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال نظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان محمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تندمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

الطبعة الأولى

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تفرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

الطبعة الأولى


إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء قسخ العقد او تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذى يكون له ان يخصم ما يستحقه من عرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجا إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لذى أية جهة إدارية أخرى ايا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

العدد الثاني

لسنة ٢٠١٨ يصدر قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

العدد السادس

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون ممنولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمه أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزامية لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمعتقلات الحكومة أو الأفراد . وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .



يلزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنتشرات الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصاريف الإدارية الالزمة .

العدد الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أنني مسئولة على الطرف الأول .

العدد العاشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي الآلهة وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

العدد الرابع عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

العدد السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بـإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بـإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصاريـف الإدارية الـلـازـمة.

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاليمات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

العدد السادس عشر


لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

العدد الثاني عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

العدد السادس عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المعالى اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .



البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدد على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند العادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة تبدأ من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة لثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث العشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بيننؤد هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الحديد - الستانلس - السولاز) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والتزوم .


الطرف الثاني

شركة المقاولات العمومية فوزي عبد الله علي وشركاه

التوقيع (حمزة فوزي)

السيد / فتحي محمود جاد أحمد

عن الشركة (بالتوكيل المرفق)



الموافق : ٢٠٢٢/١٢/٣٠

الهيئة العامة للطرق والجسور
التوقيع ()

رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢١

الاعمال الترابية الخاصة بمحور دمياط العلوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧

(المنطقة السابعة - أسيوط)

تاريخ المفاوضة يوم / ٢٠٢١ /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية لبحوث الطرق

مهندس / حسام بدرا الدين ابراهيم
٤٠٣١١٠١١١

مدير عام التنفيذ

مهندس سمار
* مهندس سمار عبد الهادي

رئيس الادارة المركزية

للمناطق السابعة

مهندس /

* مصطفى علي ابو الصعود

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس / سامي احمد فرج

رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية والإدارية

عميد /

* أبو بكر أحمد حسن عساف



ملحوظات هامة :-

- على المقاول العرقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

(الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديرورط العلوي على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧



(الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديرورط العلوي على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧





فهرس


الاعمال الترابية الخاصة بمحور دبروط الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧

الصفحة	الموضوع	الرقم
٢	١ فهرس
٥-٣	٢ قائمة أشمان العملية




رقم البدن	الكتيبة	بيان الأعمال	القنة	الجملة
			قرش جنبه	قرش جنبه
١	٤٠٠٠٠٠ م³	<p>بالمتر المكعب أعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية لجمع أنواع التربة خا التربة الصخرية وتسويه السطح بالآلات التسوية والرش بالمياه الأصولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمل الجيد باليراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة الفصوى) وحمل على البدن تحويل ونقل الأثرياء الزائدة لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق ويتم التنفيذ طبقاً للنماذج التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات (فقط سبائك الشكل المتر جبار)</p> <p>(فقط اربعون ألف متر مكعب لا غير)</p>	-	٦٨
٢	١٠٠٠ م³	<p>بالمتر المكعب أعمال حفر بالمعدات الميكانيكية في تربة صخرية ذات إجهاد (١٠٠-٢٠٠) كجم / سم (فقط الف متر مكعب لا غير) (فقط أربعون خمسة عشر كم²)</p>	٥٤	
٣	١٠٠٠ م³	<p>ذات إجهاد (٢٠٠-٢٠٠) كجم / سم (فقط الف متر مكعب لا غير) (فقط خمسة عشرين كم²)</p>	٧٦	
٤	١٥٠٠٠٠ م³	<p>ذات إجهاد (٣٠٠-٤٠٠) كجم / سم (فقط مليون وخمسين ألف متر مكعب لا غير)</p> <p>ومحمل على البدن الآتي</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- تحويل ونقل ناتج الحفر لمسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر . ٢- أرتكة المزول الجانبية باستخدام المعدات الميكانيكية . ٣- توريد أثرياء مطابقة للمواصفات وتشغيلها باستخدام آلات التسوية يسمى لا يزيد عن ٢٥ سم لإستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والأكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٠%) ورشها بالمياه الأصولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمل الجيد باليراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة الفصوى) . <p>ويتم التنفيذ طبقاً للنماذج التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبدن بجميع مشكلاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجسور وتعليمات المهندس المشرف .</p>		

فاخر محمد جبار



الجملة	الفئة	بيان الأعمال	الكتلة	رقم البند
جنيه	فرش	جنيه	فرش	
		اعمال تحميل ونقل اثربة صالحة للردم ومطابقة للمواصفات والتشييد باستخدام المعدات بسمك لا يزيد عن ٢٠ سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والاكتفاف (نسبة تحمل كاليفوريلا لا تقل عن ١٠ %) ورشها بالمياه الاصولية الى نسبة الرطوبة المطلوبة والذك الجيد باليراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة (٩٥ % من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية المنوذجة والرسومات التفصيلية المعتمدة وبالبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والفتنة شاملة بالметр المكعب.		٣
١٠٠٠٠٠	٤٨	مسافة النقل حتى عن ٢ كم (فقط اربعين ألف متر مكعب لا غير) (فقط اربعين ألف متر مكعب لا غير)	٤٠٠٠٠٠	٣
٣٦٠٠	٣٦	مسافة النقل لا تقل عن ١٠ كم (فقط الف متر مكعب لا غير) (فقط ستة وثلاثين ألف متر مكعب لا غير)	٣١٠٠٠	٣
٣٥٠٠	٣٦	مسافة النقل لا تقل عن ٢٠ كم (فقط خمسين ألف متر مكعب لا غير) (فقط ستة وأربعين ألف متر مكعب لا غير)	٣٥٠٠	٣
٣٥٠٠	٣٦	مسافة النقل لا تقل عن ٣٠ كم (فقط خمسين ألف متر مكعب لا غير) (فقط سبعين ألف متر مكعب لا غير)	٣٥٠٠	٣
١٠	١٥	١٠ بالметр المكعب تشغيل اثربة حفر الاعمال مطابقة للمواصفات وتشفيها باستخدام آلات القصوية لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والاكتفاف بسمك لا يزيد عن ٢٥ سم (نسبة تحمل كاليفوريلا لا تقل عن ١٠ %) ورشها بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والذك الجيد باليراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة (٩٥ % من الكثافة الجافة القصوى). ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية المنوذجة والرسومات التفصيلية المعتمدة وبالبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف . (فقط مائة ألف متر مكعب لا غير)	٣١٠٠٠٠٠	٤


قدح محمد حار



رقم البند	الكمية	بيان الأعمال	الفلنة	الجملة
			قرش جنية	قرش جنية
٥	١٠٠ متر	<p>بالمتر الطولى أعمال توريد وتركيب برايخ مواسير ساقية التجييز قطر داخلى ١ م ومسك ٦ سم من الخرسانة المسلحة بفضة خلط (٣٥٠ كجم أسمدة مقاوم للكبريتات + ٠,٨ م٣ زلط + ٠,٤ م٣ رمل) باستخدام شبكة من حديد التسليح المشرشر على المقاومة رقم ٣٦/٥٢ بمعدل ٥٠ م٢/م للเมตร الطولى فى إتجاه محور الماسورة وي معدل ٦٠ م٢/م للمتر الطولى فى الإتجاه العرضى مع تدعيم نهايات الماسورة بخوص من الحديد مع عزل الوصلات بالخيش المقطرن ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتقاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف .</p> <p>(نقطة مائة متر طولى لا غير)</p>	٢٠٠	٢٠٠ الف و سبعين
٦	٣١٠٠	<p>بالمتر المكعب أعمال توريد وصب خرسانة عادية لحماية مواسير البرايخ طبقاً للرسومات التفصيلية ذات محتوى أسمدة ٢٥٠ كجم/م٢ أسمدة بورتلاندى مع الدمل الميكانيكي ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتقاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف .</p> <p>(نقطة مائة متر مكعب لا غير)</p>	٢٠٠	٢٠٠ الف و مائة حسبها
٧	٢٠ طن	<p>بالطن توريد وتشغيل وتركيب حديد تسليح ٥٢ جميع الأقطار والمقاسات والفلنة تشمل التوريد والتركيب والتشغيل والتثبيط وكل ما يلزم لنها العمل نهوا كاملاً طبقاً للرسومات والشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف وحسب التقرير الاستشاري المستمد بالمرحلة الأولى للمشروع .</p> <p>(نقطة عشرون طن لا غير)</p>	٢٠٠	٢٠٠ قوافل تسعة عشر ألف

الاجمالى

(مائة واربعين وثلاثون مليون وثلاثمائة وتسعمائة حسبها لا غير)



(الشروط الخاصة)

النهاية الغربية لخطة بمدور بيروت العلوى على الفيل (المرحلة الثالثة)
النطاف الأول يطول 7كم من كم صدر إلى كم 7 (المحلة السابعة - أسيوط)
الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

١ - تجهيزات المقاول الموقبة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يتلزم المقاول بتوفير كرفان متحرك يلحق بالمكان مكتب لأنفج لجهاز الانتراف و يتلزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الإجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسى وفني طبقاً للتعاقد و بما يكفل العمل ٢٤ ساعة بظام الورديات وتوفير جميع المهمات والمستلزمات التي تمكن جهاز الانتراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الأعمال بين الواقع المختلفة بالمشروع وكذا يتلزم المقاول بإجراء الاختبارات الازمة مع ضمان توصيل العينات وإحضار النتائج في وجود طاقم الانتراف بأسلوب آمن بعملي المنطقة المشرفة والمعلم المركبة بالهيئة بمنطقة مصر ومعامل الجامعات والعينات المختلفة وفى اي وقت يراه جهاز الانتراف والمهندس المشرف وذلك لتحقيق المستويات طبقاً للبرامج الزمنية لنهو المشروع بكفاءة عالية فى المدة المحددة للتنفيذ طبقاً للتعاقد وفى حالة تناهى الشركة عن توفير المستلزمات والمهمات الازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيه لا غير) يومياً .


٢ - معمل الموقع

الاختبارات المعملية المطلوبة :

يتم تجهيز المعمل وتزويده بالأجهزة الازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات التقييمية التالية ولية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :

Soils	AASHTO/ ASTM
Mechanical Analysis of Soils	T 88
Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
Sand Equivalent Test	T 126
Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18-inch Drop	T 180
California Bearing Ratio (CBR)	T 192

محمد محمود



(الشروط الخاصة)

الاتصال الفوري للهيئة بمدحور ديرورط الطوى على النخيل (المرحلة الثالثة)
القطاع النيل بطول ٧كم من كم صادر إلى كم ٧ (المسلسلة السابعة - أسيوط)

وسلام إجراء كافة الاختبارات المعملية في محل الموقع والمعامل المركزية بالهيئة وعما المرجع الرجيد لاختبارات الجودة للمشروع، وفي حال تظر ذلك، فيمكن إجرائها بمعرفة الهيئة بليلة جهة حكومية تحددها الهيئة أو آية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومتحدة تحددها الهيئة في حال عدم إمكان التحصص في المراكز الحكومية في مصر أو خارجها. هذا ويتم اعتماد معايرة الخلاطات وأجهزة المعامل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالهيئة.

يلزم المقاول أن يخصص عدد (٢) سيارة من مسائل النقل الازمة والمتابعة بما يشتمل نقل العينات المأخوذة من موقع الخلطة أو موقع الخلطة أو الكسارة لاختبارها بمعمل المنطقة الشرقية والمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر وذلك كلما تطلب لترافق جهاز الإشراف والمهندس المشرف وفي اي وقت يريد ، وفي حالة عدم استجابة المقاول في نقل اي من العينات لاحدى المعامل المتخصصة رفقة المعلميات جهاز الإشراف كما هو وارد أعلاه يتم خصم مبلغ ٥٠٠ جنية (خمسة مائة جنيه) عن كل يوم هذا بالإضافة الى حق الهيئة في تل العينات خصما من مستحقات المقاول . يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالاختبارات الطولية مابعد الخد على الأقل خبرته من ١٥ عاما في اختبارات المواد الترابية والأسمدة ومواد البناء ويكون لديه المؤهل الملمس ، ويتم اعتماد مراحلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٣ قرارات مهنية ولية علة أخرى لازمة لأخذ العينات وتنقل العمل.

مع عدم السماح بيده العمل في اي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قبول المقاول بتوفير وتجهيز كافة اجهزة المعامل الازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة ل تلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد .

٣- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيالة احدث الأجهزة المساحة الازمة ل تمام الأصل ملوا نترة العقد وعليه تأمين محفظة رقم متكاملة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الإنشائي او المهندس المشرف في تدقيق الأصل المساحة، والمقاول مسؤول عن معايرتها دورياً واستبدال أي منها في حال إرسالها للصيانة، ملیقاً لاحث المواسفات وتوافق عليها الهيئة و تؤول ملكيتها للمقاول بعد تقويم الاعمال و الاستلام الابتدائي للمشروع.

٤- لوحات المشروع

على المقاول قور توقيع العقد إعداد وثبتت عدد (١) لوحة كبيرة كحد ادنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعدد نهائية بالاتجاه المعاكين و بالموقع الذي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ونهاية التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يلتزم بازتها عند إنتهاء الحلاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً في حالة عدم تركيبها .

٥- البرنامج الزمني و برنامجه التوريدات والتقدبات التقديمة للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو ثباتات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني مطتققاً ومتضمناً تفاصيل كاملة لترجمة الطريقة المقترنة في التقدبات مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأنشطة وإرتباط بعضها بعضها وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتغويل المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج (Primavera) أو (Microsoft Project) أو (Primavera) أو (Microsoft Project) يتضمن البرنامج التفصيلية لبيان العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس و يتم تطبيق غرامة قدرها ١٠٠٠ جنية (الف جنيه) عن كل يوم تأخير عن الموعود المحدد في تقديم البرنامج الزمني .

وعلى المقاول أن يكتم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأصل (البرنامج الزمني) يتلخص المشروع وتحديثه وتغير التقدبات التقديمة بكل الدفقات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا المتد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول التفع بالصيغة التي يقبلها المهندس و بما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يمكن بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تغير مدى ترافق قيمة

قرار حجور حما



(الشروط الخاصة)

النهاية الترابية الخاصة بمدحور ديرورط المعلوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطع الأول يطول 7كم من كم صفر إلى كم 7 (المنطقة السابعة - ديرورط)

المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمنى الأخذ فى الاعتبار الأحوال الجوية و تدبر فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم إحتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمنى المحدث و المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
سيقوم المقاول بالتحاق على جميع خدمات المشروع بقدرة كافية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و لن يتم إحتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمنى للمشروع قبلاً عدا البيوتين والسوlar وحديد التسلیح والاسمنت.

ثانياً : متطلبات الإنشاء

أ- تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول ان يكون مدراكاً أن الطريق المطلوب الشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم منهجية مفصلة توضح متى تجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إصدار خلط إداري وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولفريق العمل طبقاً للمواصفات العلمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المطالبات الواردة بقترة "التنظيمات المرورية" من متطلبات الإنشاء والمقاول مسئول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبي على الحركة المرورية او تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف او الاكتاف الجانبية او الحاجز الجانبي او أي من عناصر الطريق .


ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسارات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المعتمدة ويحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والمدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على نفقة المقاول دون لبة تكالفة إضافية على العمال.

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمسئولي متخصصين في أعمال السلامة المرورية لخطيط وتصميم ومتابعة أعمال التحويلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل وبطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعتمول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسئولية المادية والجنائية عن أية حوادث او اضرار تقع على مستخدمي الطريق او أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب اخلائه بمتطلبات السلامة المرورية او تقصيره في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتقلين الحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندسين السلامة مسئول عن عمل كافة التسبيقات الازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة الحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المؤقت واستصدار أية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول أية تبعات مادية او قانونية تترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الازمة لتنظيم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراف منه ويلتزم المقاول بتوفير املقم كاملة من ملابس تأمين السلامة لطاقم جهاز الاتراف ويتضمن ولا يقتصر على :-

١- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة امان .

٢- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) غطاء رأس خفيف مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس وبلون معزز (برتالى) - اخضر - ازرق - رمادي .

قرار تجديد حوار



(الشروط الخاصة)

النهاية التقريبية الخاصة بمحدود ديرورة العلوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطع الأول بطول 7كم من كم صدر إلى كم 7 (النقطة المسماة - أسيوط)

٢- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير) صديري واقى .

٤- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) جاكيت شتوى .

٥- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) حذاء امان بمقادة صلب .

على ان تكون جميعها بخامات متميزة ..

ب- السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الاحتفاظ طوال مدة سير الاعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك لنتائج التجارب المعملية وتنتهي هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها، يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمده المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- التاريخ.
- حالة الطقس.
- بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.
- اسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... إلخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... إلخ) لأي من البنود وحالتها.
- المعدات
- طقم العمل

ج- أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والبيئة لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مستوى سلامة وقائية (أمن صناعي) مدرب تدريباً جيداً لمتابعة مستوى التأكيد على ابرازاته الأمان للعاملين والذى المناسب (خردة - حذاء - سترة أمان ... إلخ)، وإذا ثبت أن مستوى الأمان غير مناسب لموقعه فيجب على المقاول إستبداله بمهندس آخر يعتمدته المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممتلكات الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

ويزددا التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرةً وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالذلت المبينة مينتس : ٧٥،٠٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه) بذلك لحد ٢ مينتسين ويشمل مهندس المرور المركزي وميلادى جهاز الإشراف مساعد مهندس او ملاحظ فنى : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.

سلق معدة او سيارة ومن في حكمهم : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد .

عامل عائى : ١٠٠٠ (عشرة الآف جنيه) للفرد .
وعلى المقاول ان يتم بوليصة التأمين للهيئة فور استلامه لموقع العملية والا كان للهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون ان تكون ملزمة بذلك .

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممتلكات الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلفيات الناتجة عن اي حادث بسبب تنفيذ الاعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

عمر حمود حمار



(الشروط الخاصة)

التمهال المزدوج الثانى بمقدار دبروحة العلوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطع الاول يطول ٧كم من كم صدر الى كم ٧ (النقطة المسماة - أسيوط)

د - الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوصلها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثل الهيئة والمهندسين أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى موقع الأعمال الجاري تنفيذها.

د - إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وليه موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتمي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة، كما يتکفل المقاول بتنظيف حرم الطريق وتشييف وتهذيب المبouل وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويقه حسب تعليمات المهندس وبموافقته.

و - استلام المشروع وإختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترح مع برنامج زمني للفحوصات المطلوبة للاستلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أصل الاستلام، عندما يحين موعد الاستلام الإبداعي للأعمال المنتهية يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتحصيم التكاليف مع المصارييف الإدارية المترتبة على ذلك من المستخلص الخاتمي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو آية أعمال أخرى، وإن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ المطابقة السطحية أو آية شطبيات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

ز - الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراجعة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمقدمة من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة ملباً لمواصفات والمتطلبات الشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض آية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام بالكشف والفحوصات المعملية، على ان تكون طلبات بدء واستلام الأصل واعتماد المواد وفقاً للنماذج المرفقة ملحق رقم ٢.

ح - طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة التفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، وينتقل المقاول مسئولاً إعداد وتوريد نماذج وطلبات التفحص وفقاً للنماذج المرحضة المستخدمة من الهيئة، وإن يسمح بذلك يأتى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

ط - المواصفات الفنية

تحضير جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات المعملية لزوم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المواصفات الفنية المذكورة بالپند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.


ي - قيام الأعمال إضافية بواسطة المقاول والمهندسين

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد آية أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتأكيدها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فيبني على الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس محمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقيادتها بحضور المهندس أو من يمثله، وما لم يتم حليةقياس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فإن يعتد بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوكلات تنفيذ هذا العمل الإضافي وإن يتم الدفع عن آية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

ث - المخططات التنفيذية

حيثما يكون ضرورياً يقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتتأكد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

محمد محمود . ٦٤



(الشروط الخاصة)

العمالي للقازيبة الخاصة بمدحور ديرود العلوي على المدخل (المراحل الثالثة)

الشارع الأول بطول ٧كم من كم ٣٢ إلى كم ٦ (النقطة السابعة - أسيوط)

٤- التصميمات

- على المقاول تقديم تصميمات كلية لجميع عناصر المشروع بكلاب تفاصيلها (لوحات + نوافذ حسانية) تتضمن ولا تقتصر على (التصميم الانشائي للصرف - التصميم الالياسي - تصميم البلاطات الخرسانية - الخزانق لمعالجة الانبعاثات - الخواص السفلية من البش او الخرسانة - غرف التفتيش بمختلف انواعها - تصميم الاعمال الصناعية) وفي حالة معالجة الانبعاثات على الشركة واستشارتها تقديم تقرير البيئة لاعتماده على ان يتضمن تقرير الاستشاري ثلاث بدائل لمعالجة الانبعاثات ودراسة فنية واقتصادية وذلك كلها على حسابه وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة الشرفة.
- على المقاول تقديم التصميم الياباني للطرق وتقديم تقرير لى عن الاسلوب الذي لا يتعارض المناسب وامتداد المنحدرات الطولية والعرضية والتقطيعات.
- على المقاول عمل دراسة تصريف أمطار المشروع وتقديم التصميمات الخاصة بالأعمال الصناعية معتمدة من (معهد بحوث المياه)، وزارة الري.
- وفي حالة قيام الهيئة باعداد الدراسة اليابانية ووجبة المشار إليها اعلاه يلتزم المقاول بسداد تكاليف وكذا الاتجاع والرسوم المتبررة من كافة الجهات المعنية باعتمادها.

٥- التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً واستخدامات الأرضي وكالة بنود الأصول قبل المباشرة في التنفيذ وتغير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني صليم من قبل متخصصين وقتاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خمساً بهذه الشروط الخاصة.

٦- المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنوعة بواسطة شركات معروفة، وتنطوي جزئياً مع المواصفات القياسية الموقعة عليها. وأية مواد يقدمها المقاول كبدل لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها مررهوناً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتحتاج كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنعين الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الإستخدام.

ولن يتم اعتماد أي مواد للإستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضاً لها لأى نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً لمواصفات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم استخدامها دون إذن كتابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مخالفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو مماطلة.


٧- حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المبنية والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقة طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل إحتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائى للأعمال، وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم لستكمال الأعمال في مناطق تأثير سلبي بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

٨- ملء الحفر والجسات

فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أي حفر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقة بنفس نوع الطبقه، مع إزالة أية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

٩- تحصيل المدحور



(الشروط الخاصة)

الاتصال التربوية الخاصة بمجموع دروب الطموي على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الأول بطول 7كم من كم صفر إلى كم 7 (المنطقة المسابقة - أسيوط)

خ - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة الازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آفة تلقيت نتيجة عن هذه العينات المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة ملكى الأرضى الذى تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتى لا تعفى المقاول من مسئولية عن هذه الأعمال أو عن آفة اضرار ت Stem عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التنظيمات المرورية

أ - التقيد بالأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكل أسلحة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، وبغير سعر العقد مشمولاً بالإلتزام التام بهذه الأنظمة، وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواقف أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلب الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطريق المتقطعة يقوم المقاول وعلى نفسه إن لم تكن بتوفد العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وثبتت حاجتها بحسب متطلبات وكالة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمقبات الإصطلاحية والإقماع والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية ويعتمد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب - خططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوضيف الكامل لمراحل الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورقة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للمراجعة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المقاول مسئولية الحصول على موافقة كلية هذه الإدارات والمهندسين والملك قبل الشروع في العمل.

ج - الحاجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصياغة الحاجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند هلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جرياناً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها لاعتماد من المهندس. يقوم المقاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتواли مراحله، كذلك يتم تزويد الحاجز المؤقتة بمحابس إلارة صنفاء متواصلة ثلبة (أو متقطعة) وموضعية (وتوضع تحديد جوانب التحويلة تحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصاكيح بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د - أعمال العلامات المؤقتة

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصياغة كل ملزوم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتبار منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعلى المقاول



(الشروط الخاصة)

التمهال المزدوجة الخاصة يمهدو بدوره على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول بطول 7كم من كم صدر الـ كم 7 (المنطقة المسابقة - أسيوط)
تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المقيدة، ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكهرباء الازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاواح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الثانية.
يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقدمها للمهندس للإعتماد، كما يلتزم المقاول بالحظظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية الازمة ومن ثم إزالته بعد انتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقتها.

و - حامل الراتب

يلتزم المقاول بتعيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم بزيارات (ردادات) فضورية عاكسة أثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعاً : تقارير الانشاء :

أ - التقرير العيني:


خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يلتزم المقاول بالتأكد من جودة تنفيذ جميع الاعمال المنفذة معيقاً ولمستواه الكلمة عن جميع الاعمال بعد الانتهاء من استكمال تنفيذها ويقوم المقاول بتجهيز وتسليم لرئعة نسخ من التقرير العيني، ويحتوى على وصف دقيق للطريق (المناصب الطولية - القطاعات العرضية - المحنوكات الرأسية والأفقية -) بما في ذلك من عروض بكلل تفاصيلها متناسبة خريطة للгиوب وصف الشرح ووصفه وكذا أماكن البيارات جسر الطريق (دوائر الازلاق) وتقديم خطة العمل وأصل التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامجه المنشآت وتوزيع المواد وفريق العمل والبرنامج الزمني المفضل وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة وخطه السلامة و الأمان الصناعي .
كما يلتزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون لإجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتوصيات والمواصفات والمواصفات والاسن والاحصال النوعية التي ينص عليها جهاز شئون البيئة المشروع وذلك كله طبقاً لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والحادي بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٩ .

كما يلتزم المقاول خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بعمل دراسة تصريف أمطار المشروع والتنسيق مع وزارة الري وتقدمها للبيئة ضمن خطة الاعمال الصناعية المطلوبة وتقديم التصميمات الخاصة بها معتمدة من معهد بحوث المياه - وزارة الري .
يسلم مع التقرير البيئي تقرير توضيف و توثيق الموجودات بالموقع الداعم بالتصوير الفوتوغرافي وللذى يجب اعداده قبل البدء فى العمل كما هو مطلوب بالذى يخص بتوثيق المشروع من منظبات الانشاء، وبشكل ملائم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقدمها للمهندس فى اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك .
ويحق للبيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير البيئي .

ب - التقارير الشهرية والسنوية :

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد (٤) نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية (تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالبيئة كل أسبوعين و يتضمن الآتي :
- جميع الاعمال المنفذة و الانشطة خلال الشهر المنصرم .
- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .
- أي معوقات أو مشكلات خلال فترة اعداد التقرير .

صادر عن موسم ٢٠١٧



(الشروط الخاصة)

الاعمال الفنية الخاصة بمصر ودول العالم على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الاول بطول ٧كم من كم صدر الى كم ٧ (المحلة الصابحة - اسيوط)

- تفاصيل زيارات المستولين للموقع
- تقرير نتائج اختبارات المواد وضبط الجودة .
- المعاشرة المستخدمة و آلة تصوير بالوظائف الرئيسية .
- خطة العمل للشهر التالي .
- تحديث البرنامج الزمني للأعمال .
- تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .
- يتم توقيع غرامة ٣٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الأسبوعي و مبلغ ٥٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوماً من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع أدلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals) As Built Drawings. يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال البناء، و رسومات حسب التنفيذ وبيانات آلة أعمال موردة وكافة بيانات المشروع ، ويتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منتظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها وموافقة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والمستشار للأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقية على أقراص مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق و الابشات والكبارى طبقاً لما تم تنفيذه


د - إعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يتلزم المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم إلتقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لكافة الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً وبعد إدلٍ ٢٥ صورة بمقاييس مناسب يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها كل نسخة في أيام منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٢ شهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتبث على النيجاتيف مع وضع ما يلى على ظهر الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف الصورة
- وقت و تاريخ أخذ الصورة

وبقى النسخة الإلكترونية للصور الديجيتال (أو النيجاتيف مع المصوّر لحين انتهاء كلام المشروع ثم تسلم بعد ذلك إلى الهيئة، كما يجب الا يتم عرض أيٍّ من هذه الصور والمستندات إلى أيٍّ من وسائل الاعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.

فَسْرِ حَمْدَ جَاهَ



(الشروط الخاصة)

العمال الفوتوغرافية الخاصة بمهر ديرود العلوي على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول بطول 7كم من كم صدر ان كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

خامساً : توثيق المشروع

يختلف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشهيرية ويبدون أي تكاليف إضافية فيكون مطلوباً من المقاول إعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً يراحته المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو + الصور الفوتوغرافية) موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهير.

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع وحتى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملاً بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو تتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الموقع بعد الانتهاء الأعمل ويتم تزكيب الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الاستلام نسخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير الميداني، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الاستلام الإبتدائي للمشروع أو حينما يطلبها المهندس.

سادساً : إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول وعلى تفتكه بازالة أي مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بازالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتمي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يتطلب المقاول بتنظيف حرم الطريق وتنبيه وتهذيب الميول وتنظيف الموقع الذي يشتبه وتسويقه حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.


سابعاً: شمولية الأسعاد

هذا العقد مبني على أساس الكيارات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للثغرات المقدمة بالعرض المالي لبلوود الأعمال الموسفة بقائمة الكيارات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر بأي من مستندات العقد فيها على تفتكه أو يتلزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونهاي الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كافة الضرائب والتaxes والدفاتر والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

١ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستكشاف مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها و اللازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل آية بحث تأكيدية ، وتكلفة الأصل المؤقتة ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثل الهيئة والمهندسين المشرفين، وكذلك تكاليف أصل الصيانة لمكاتب الموقع لممثل الهيئة وملقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتتأمين الاتصالات، وإعداد وتجهيز محل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلطات وكسرات، و توفير وتأمين المخازن والورق والتزويد بالياه والكهرباء، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استئجار آية مؤلفات لخطابية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتنبيه لاقات المشروع المحددة بالمواصفات و إعداد الرسومات و الحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings)، وتوفر الأدوات والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع . وتتضمن التكاليف إزالة المنشآت المؤقتة كالمكتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بمعرفة المهندس و اعتماد المالك .

محمد جابر



(الشروط الخاصة)

العمالي التقابية الخاصة بمصر ببروط الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الناول بطول 7 كم من كم صفر إلى كم 7 (المنطقة السابعة - أسيوط)

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين الحالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات البركانية وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد وأختبار العينات بمحمل الموقع أو المعامل المستقلة وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالبيئة، هنا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحويل أسعار تكلفة الإنشاء لجميع البندود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الاستلام الافتراضي، وبعتر سعر العقد شاملة تكلفة المواد والعملة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى


المقاول مسؤول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.
- أصل إزالة المخلفات وتسويتها الموقع وتهذيب السير.
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة).
- لية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل لولا أو في الإجازات الرسمية.
- أصل ومهام ومتطلبات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتصاريف الازمة لمباشرة العمل).
- تكلفة استئجار المعدات البنكية.
- حماية المرافق والخدمات القائمة.
- إعداد الرسومات حسب المندى (As built) لبيان العمل المختلفة.
- بوالص التأمين بكلة أنواعها وفقاً لما تنص عليه القانون وشروط العقد.

ثامناً : مدة العقد

يلازم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة عشرة أشهر ، وتسري هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلها أو جزئياً إلى المقاول بمحض حضور كلاين موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول

فتاح محمود



(الشروط الخاصة)

الاتصال التراوبي الخاصة بمعرض ديربوت العلوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول بطول 7كم من كم صفر إلى كم 7 (المحلقة السابعة - اسيوط)

ملحق رقم ١ نموذج رقم (١) : الحد الأدنى من المعدات اللازمة للمشروع


يراعى ما ورد بالليند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح باستخدامها

نوع البند	نوع المعدة	العدد
أعمال التحويلات وتأمين مستخدمي الطريق (حسب المشروع)	خزانات تخزين لسمنت (في حالة وجود أصل خرسانية بالمشروع)	٣٠٠ بطانة لا تقل عن طن
	ماكينة إتارة خروج لا يقل عن ٥٠ كيلو	٢
	ولنش إنقاد	١
	كلارك	٢
	لودر	١
	رافع أتربه لودر	١
	موزعات مياه (تنك مياه سعة لا تقل عن ١٥ طن)	١
	جریدر	١
	هراس تربه	١
	بلدوزر على جنزير	١
أعمال الأنترية	عربة قلاب جديد أو بحاله مستازه	٤

* على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-

- نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- كفاءة المعدة وسعة الصنع وحالتها ражة.
- التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأدواتها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتقرياتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول الكميات والبرنامج الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو إستبدالها لو زادت حدتها عن الحد الأدنى أو إحضار آية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأصول و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة ملائمة للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء أعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة. ولا تغنى تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

فخر محمود جابر



(الشروط الخاصة)

الاعمال التجارية الخاصة بمصر و بيروت والطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المحلقة السابعة - اسيوط)

تابع ملحق رقم ١

نموذج رقم (٢) فريق العمل

التصنيف	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع و القيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١٠ سنة
٢. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٣. حاسب كميات	١	٥ سنوات
٤. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
٥. مساح	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساحين على الدورات التدريبية المطلوبة لتخديصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
- يحدد المهندسون الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني .
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (ألف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم توفر مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس و مبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يومياً كتعويض متوسطة في حال عدم توفر أي من ينادي فريق العمل ولا تتعذر تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.
- يلتزم الطرف الثاني بتوريد التالي :
- توريد عدد (٦) عمال طوال مدة المشروع باعمار تتراوح من ٢٠ الى ٤٠ سنة و تتقدير غرامات قدرها (١٥٠٠٠) خمسة عشر ألف جنيه شهرياً عن كل عامل

متحصل جمهوري



(الشروط العامة)

الاعمال التراسية الخاصة بمحور ديروط الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص
أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم
باستخدام المقاول أو أي جهة يقول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعنى الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك
ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على
تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لأخر
لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات
التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها
أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.


٧. معدات الإنشاء :

تعنى الآلات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولا تعنى المواد
أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت
آخر.

قرص حمور جار



(الشروط العامة)

الاعمال الترايبية الخاصة بمحور بيروت العلوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

٩. الموقع :

يعني الارضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو
اماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من
الموقع .

١٠. الموافقة :

تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات مشفوعة سابقة.

ثانياً - المفردات والجمع :

تل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا
تطلب النص ذلك .

ثالثاً - العناوين والهوامش :

ان العناوين والهوامش الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومرافقتها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة
تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إضعاف المقاول من أي من واجباته أو التزاماته العترفة عليه
بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب
العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.
والمهندس من وقت لآخر أن يفوض ممثلاً خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به
على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخططي وتحتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن
ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل
كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعي دائماً ما يلي :

أ- يلتزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال ٢٤ ساعة من تلقيه أخطار

المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال ٧٢ ساعة

من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير

أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال ٤٨ ساعة قطع المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

باليهيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال



ب- إن تقصير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس

الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال

مخالفتها للمواصفات أو أي من مستدات العقد .

ث- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البندود اثناء التنفيذ يتم الرجوع

إلى قطاع التنفيذ والمناطق



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتبط عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخذ بمسؤولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قوله نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لايتحقق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولايتحقق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقده من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)


يشمل العقد على ما يلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها
- تقديم العمالة ومواد العمل ومدحات الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه عقلاً.
- تقديم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقة خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجدول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتوقع نهوضها على الطبيعة وتقدمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقةه إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور بيروت العلوى على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

المادة رقم ٧ : (حفظ المخططات)

- ا - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقوم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطى وقبل مدة كافية ب حاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.
- ب - يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتعين عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواود المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتحقيق والاستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التغريبية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسلام بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيدها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتصاميم ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو نقصاً أو تغييرًا في المواد وتوعيتها يترقب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي نظمها تطبيقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة المسألة المختصة عليها بنفس السعر المعامل لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة وينت الإتفاق على أسعار أي بنود يتم موافقة السلطة المختصة على استحداثها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩ : (معاينة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:


- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.
- طبيعة وظروف الطرق والمرارات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

- المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التثوين اللازمة وموانع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

- المناسبات المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديروت العلوى على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

-طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

-تحقق من الخدمات والمرافق تحت الأرض بعد تنفيذه مع الجهات المعنية بذلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي ثغرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد إستكمل كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وفوات الأسعars تكفي لتنطية جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل محقق وسلم.

المادة رقم ١٠ : (تقديم التصميم)

أولاً : الطرف الثاني مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ.

ثانياً : على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً : على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.


المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً : على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإنعام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيى بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويحوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق للبيت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً : يلتزم المقاول بما يلي :

-أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوكيد القياسي وبالنسبة



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديروط العلوى على النيل (المراحل الثالثة)
 القطاع الاول بطول 7كم من كم صفر الى كم 7 - منطقة السابعة - اسيوط
 للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات
 العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

- إتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بنطاق الموقع أثناء العمل ومراعاة النظم والمعايير واللوائح
 الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.


المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل وأولويات التنفيذ)

يلزم الطرف الثاني فور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء وجدالول المسالة والمعدات والتغيرات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات واعداد جدول الكميات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهاية للإخلاء) موضحا به طريقة العمل وأولويات التنفيذ وبعد استلام الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤولاً مسئولة كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الامان في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الاسعار كما أنه مسؤول عن تحديد ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بجلاء المسار الحرج لكافة الأشطة ومرة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والتشويشات، وكذلك تحديد التواريف المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرنامجه تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين : صيغة الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص ممعنف بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديد البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل الازمة بالأنشطة الموقعة. وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تفصيلية خطية يطلبها المهندس وتتعلق بالترتيبات الازمة لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو استعمالها أو إنشائها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لكافة الأعمال الدائمة بكل جلاء. وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بتقدير التغيرات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقييم مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتغير النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التغيرات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فسيتم تطبيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم إمكانية تبديل المواد البيوتومينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تبديله فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتغيرات البيوتومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان

تحفظ حقوق مصر



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الاول بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

تحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ

تقديم البرنامج ويلتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (مثل المقاول بالموقع)

على المقاول تعين ممثلا له (مدير المشروع) يكون موافقا عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعدة بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا للوفاء بالالتزامات التعاقدية بشكل متفق وسلام، وعلى المقاول أو ممثله (القبول خطيا من قبل المهندس) أن يكون مقيما بصورة دائمة وتابة في موقع العمل وأن يخصص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل.

ويحق للمهندس إستبعاد مثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعارا خطيا بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلا منه ممثلا آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالثبات عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله ، وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعين الأشخاص المنوط بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوي الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المنطحة بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين وال الفنيين ذوي الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متفق وسلام.


ثانياً : للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعرض ويطلب من المقاول أن يسحب قوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال لو باى شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سبب السلوك أو غير كفء أو مهملا في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يسدل بأسرع وقت ممكناً أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس إستبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى ان يلتزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ النظام.

المادة رقم ١٥ : (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامية وربطها بالنقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمتاسب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن آية

قدح محمود جابر



(الشروط العامة)

الاعمال التراثية الخاصة بمحور ديروت العلوى على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول يطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط
فروقات يكون من شأنها تنفيذ الاعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الاجهزة
المساحية والأدوات واليد العاملة الازمة في هذا الشأن،
وعليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسيب على نفقته
الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو
ممثله وذلك لتصثير المقاول في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلًا
وتقديم جميع لوازم الإثارة والحماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمنشآت القائمة في موقع أعمال
المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو أية سلطة عامة وذلك لحماية
الأعمال أو لضمان سلامة الجمورو ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)


أولاً: المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الاستلام النهائي، وعليه أن
يتخذ كافة الاحتياطات الازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر
للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابهضرر بأى من
الأسباب السابق ذكرها قبل التسلیم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة الفوة القاهرة وبقصد بالقوة
القاهرة الزلزال أو الفيضان أو السيول أو الإعصار أو الحرب او انفجار يحدث بسبب لغم أو أية مواد
جريدة فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل الفوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد
تقديم تقرير من المقاول والمهندس لعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية
طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المراافق الموجودة بالطريق سواء كابلات
كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرفق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات
خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.
ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو
الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو صيانتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين.

المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستندات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد
جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المتحمل حدوثها بسبب الفوة القاهرة المنصوص
عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والموقعة والتجهيزات والمواد
والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقارئ الباطن بما لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع إلى
أصله بما في ذلك تكاليف الهم وإزالة الانقاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين
سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال لؤمن تغطية أية خسارة
أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجم عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإستلام النهائي.
ثانياً: على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المقاول إستصدار وثيقة
تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من
جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث

الواحد.



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديروت العلوى على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الاستلام الأبدانى للعملية ، وتقام عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية والشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوقيع شرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشتملها التأمين.

- على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره () جنيه يقدر بـ % عند توقيع العقد .

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الأثار والبقايا المتحجرة أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع استخدام المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأي من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أيها من هذه الاكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسئولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المختصة.

إذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكلفة نتيجة امتناله لتلك لتعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أي تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير ويدون إلزام على المالك.


المادة ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسؤول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما يتضمن طبيه قانون العمل والععمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والبيت المناسب إذا نطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال.

كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي نصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو ملوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الإمتنال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياطات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، ويكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لنفي بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوراق التي يحددها المهندس أو ممثله كشطاً تفصيلاً يبين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.

قدّر حمود حمار



(الشروط العامة)

الاعمال الترابية الخاصة بمحور ديروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الاول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ - منطقة السابعة - اسيوط

المادة رقم ٢١: المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر، ولا يغنى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المقاول من مسؤولية في التأكيد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة : على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس التأكيد من الالتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يعني إلتزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيفي.

فحص المواد : يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم اعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- معمل الموقـع.


- المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعمل الموقع وتعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توكيد الجودة.

-أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للهيئة إذا إنقضت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطرف العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتحصيم النفقات كاملة مضافاً إليها ٢٥ % كمصاريف إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢: (حق الدخول للموقع)

للملك أو المهندس أو لأى شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.



(الشروط العامة)

الاتصال التقنية الخاصة بمعرض دورة العلوى على الشيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الأول يطول ٧كم من كم صدر إلى كم ٧ (المرحلة السابعة - اسيوط)

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تنفيذه بأعمال أخرى تالية)

أولاً : لا يجوز تنفيذ أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو ممثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تنفيذة أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعارا خطيا بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً : على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال لو أن يعلم فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطيا من وقت لآخر بما يلي :

إزالة أية مواد من الموقع برى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

-الاستعاضة عن تلك المواد بماء صالحة ومناسبة.

-إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سلامة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المنكرو وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تصرير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازم لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصصها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)


يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطوي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأصل أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروريا، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف .

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف يسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائيا في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (بدء وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير والإنتهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند

ذكرى محمود



(الشروط العامة)

الاعمال التجارية الخاصة بمجهور ديرموط المطوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ (المنطقة السابعة - دمياط)

تعديل أي تمديد لوقت الانتهاء من الاعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استبدالها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الاعمال نتيجة سوء الاحوال الجوية الممتهنة في الامطار الغزيرة والشديدة الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف القاهرة وذلك كلها بناءً على تعزيز فنى للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحالاته)

أولاً : باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي مستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي مستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقييد بأى مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجرى بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسلیم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقاً لاتفاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إستلام الموقع جزئياً فعلى المقاول يرميجة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى، وعلى المالك وحسب تقدمه العمل أن يقوم بتسلیم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدتها المهندس.

ثانياً : باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقة الخاصة.

ثالثاً : على المقاول أن يجهز على نفقة الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً : تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذه كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة بشرط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف فرق اسعار عن ايه اعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا وينتحمل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

والهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

- أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطاً في سيره أو وقته كلياً لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنهائه.



(الشروط العامة)

الأعمال التجارية الخاصة بمحور ديروت الطوى على الفيل (المروحة الثالثة)

النطاع النول بطول ٧كم من كم صدر إلى كم ٧ (المحللة السابعة - أسيوط)

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتفيذه من الباطن بدون إذن خطى سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلاح ذلك رغم انتظامه خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د- إذا أفسد المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إصراه أو صدر أمر بوضمه تحت الحرامة أو إذا كان المقاول شركة نعمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لإتخاذ أية إجراءات قضائية أو خلافها، ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عاليه أن يحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون ان يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون ان يكون مسؤولاً عن أي ثلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكف الضمان النهائي لتفطير تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتياز المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)

الإسلام الابتدائي :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال وإسلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبيه المفوض ويحرر محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة وينتسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتمن توفر محلات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع اجراءات الإسلام الابتدائي.

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر، وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك بامتناده للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل ويدع فترة الضمان، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويوجل الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تفيذهما أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك.

تقوم لجنة الإسلام الابتدائي بتقييم النتائج المعملية للعينات الماخوذة بمعرفتها وكذا الاختبارات التي تمت اثناء التنفيذ وفقاً للكود المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الادارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٣ بخصوص تقييم الاعمال الخرسانية لمستلزمات الطرق .

الحساب الختامي : بعد إسلام الأعمال إسلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يقتضي سداده ما يستحق من تأمينات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة المؤجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً وبخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.



(الشروط العامة)

الاتصال المترابطة الخامسة بمحدود ديرويط العلوي على النيل (الموجة الثالثة)

الخطاب الأول يمتد على 7 كم من كم صفر إلى كم 7 (الخطة المساعدة - أسلوب)

- يتم صرف المستخلص الختامي بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتحيم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديم المخطفة .

الاستلام النهائي: قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإستانلام النهائي، وعنى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها تمهيداً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم وبخطي، للمقاول نسخة منه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإسلام الابتدائي يوجل الإسلام النهائي وتمتد بذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للملك حق إجراء الإصلاحات الازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكفة الفعلية مضافة إليها ٢٥ % مصروفات إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقده من المقاول لحسن التنفيذ .

- عند استلام الأعمال استلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضرمان واصلاح العقوب)

مدة فترة ضمان جميع الاعمال مطلة تبدا من تاريخ الاستلام الايجاثي للاصل و حتى الاستلام النهائي على ان يتم الاستلام الايجاثي بناء على محضر استلام معد بمعرفة المنطقة والشركة المنفذة والشركة المقرر لها استكمال باقي الرصيف واستئثار المشروع ان وجد .

وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ آية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب جسيمة يطلب منه المالك أو المهندس خطياً أنتهاء فترة الضمان أو علاج الإسلام النهائي.

وعلى المقاول حد إنتهاء فترة الضمان أو بالسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الاستلام وهي بحالة من الجودة والاتزان يرضي بها المالك ولا تقل عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان.

وفي حال إخال المقاول عن القيام بأي من الأصول المعينة في هذه المادة والمحلوية من قبل المالك أو المبتدئ للملك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصصها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف ادارية.

المادة رقم ٣١: (التعديلات والإضافات والالغاءات)

أولاً يقوم المقاول بتقديم أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على لا يؤدي هذا إلى تغيير

جذب ملحوظ



(الشروط العامة)

التعامل التجاري الخاصة بمدحور دررط العلوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد و في حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تتفيد ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بند لا يوجد مثيل لها بقائمة كميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندسين والمقاول بعد أن يقم المقاول تحليل تفصيلي للثبات والأسعار دعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها من مصاريف إدارية وارياح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتتغير ثبات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض نظيرًا لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً : على المقاول أن لا يجري أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٣٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والمواد)

أولاً : تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول بتقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء وإتمام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوع للمهندس الامتناع عن إعطاءه الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، وإن بصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي مستخدمة في هذا الماده والتصريح بإستخدامها.

ثانياً : على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتنظيم الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا ثبت أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وينص الشروط، وإذا تخلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وخصم كامل قيمة هذه الإجراءات من مستحقات المقاول مضافة إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتواافق مع خطة عمله، وللما يحق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تعفي تلك الغرامات المقاول من مسؤولياته أو من الغرامات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخير الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتغطية أي تأخير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والسمعة والقوة والكمية وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو الازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، وإن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.



(الشروط العامة)

**الاعمال المترتبة الخاصة بمحور ديربورن العلوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع النول بطول ٧كم من كم صدر إلى كم ٧ (الم منطقة السابعة - اسيوط)**

المادة رقم ٣٣ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المعندس والمقاول بتحديد قيمة أية بنود يلزم استخدامها نتيجة أية مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستدات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندسين ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للغات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للغات والأسعار مدعم بمستدات مؤيدة شاملًا التكاليف المباشرة للعملة والمعدات والمواد وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كالإرساف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لفات السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموسقة بمستدات بالإضافة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتتوافق عليها الهيئة

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجري قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستدات العقد، وللمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للاشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦ : شهادات الدفع الخارجية (المستحقات)

١- تقوم الهيئة بصرف إستحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقابلة فنياً ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص


٢- المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني و على الشركة او المقاول التي يرمي عليها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من سنت نسخ إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل البالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقاً لها ومصححون بالمستدات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقدم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب العملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كلما بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .

ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التعلية أو الخصم حسب الحال من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأى من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على:

- استكمال التجهيزات الموقعة بما في ذلك مكاتب وانتقالات المهندس ومعلم الموقع وتأمين الكوارير الفنية.

- التقصير في سداد الترميمات العمال أو مقاولي الباطن.



(الشروط العامة)

الأعمال التجارية الخاصة بمعرض بيروت الدولي (الموحلة الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

- تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.

- تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتنفيذ شاملًا جداول التوريدات وجداول التدفقات النقدية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.

- تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها.

- الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.

- تقديم أو تجديد وثائق التأمين.

- التقيد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ.

٢- تصرف للشركة التي يرسو عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموزعين المحددة بلائحة الشركة الوطنية لانشاء وتنمية وادارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لاسعار الطرق.

المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لتعويضات فروق الأسعار)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات رفعاً او خفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة او مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطاريف الفنية او الأسناد المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ و تعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فاكثر على أن يقوم المقاول في عطاءه بتحديد المعاملات التي تجعل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاضعة للتعديل وهي : حديد والأسمنت والسلuar وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعدلة تغير الاسعار واحتياطات تطبيقها

على أن تكون المعاملات المقدمة من المقاول مناسبة لتأثيرها في البنود ولا تزيد عن المعاملات المحددة بتحليل البنود بالقائمة الموحدة وفي حالة زيتها سيتم رفضها والالتزام بالمعاملات المحددة بتحليل البنود بالقائمة الموحدة وذلك بناء على توجيهات السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمراقب

علي المقاول تحديد معاملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي حديد و الاسمنت و السلاور فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الارقام القياسية لاسعار الصادر من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او شiera من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضا تقديم نشرة الامصار المذكورة عاليه في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

يحاسب المقاول على التعديل في الاسعار رفعاً او خفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة او مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطاريف الفنية او الأسناد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ و تعديلاته الذي يتفق عليها الطرفان على ان يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاضعة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاؤه الفني .


في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الامصار المذكورة بالبند السابق او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد العطاء.

يحاسب المقاول على فروق الاسعار رفعاً او خفضاً خلال سنتين يوماً على الاكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب اولوية المتعاقدين في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المعايير على باقي العطاءات الأخرى.

المادة ٣٨ : (المسئولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستلزمات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ انقضاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بإستكمال أي عمل لا يزال ناقضاً في التاريخ المحدد بشهادة الاستلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك

محظوظ



(الشروط العامة)

ادعاءات التزويرية للخاتمة يمحوها دعوى محكمة العلوى على سبيل (الموصلة للنيل)

القطاع الأول يغطي 7كم من كم صفر إلى كم 7 (النقطة المسماة - أسيوط)

أو ثيابة عليه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينوبه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل و يجب إعطاء المقاول إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ . وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل بعد هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التقييد على نفقة المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاف إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

^{٣٦} العادة رقم ٣٦: (المزاد الذي منتهي والسلا)

يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تبديل تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وفيماه بتبديل تلك الاحتياجات على نفقة الطرف الثاني.

- بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكهرباء التي يطأجها العمل فعليها ويقوم الطرف الأول بمحاسبة مسحويات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده آية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية ترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكل إليه بموجب هذا العقد

 ١. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوياته من المواد البيوتومينية والسوالر مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركائها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو أعباء مادية وفدت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيوتومينية والسوالر .
 ٢. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطه من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني آية أعباء مادية أو قانونية ترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب تكون ناتج عن تقاعسه في سحب المواد البيوتومينية والسوالر اللازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرنامج الزمني المعتمد من الطرف الأول ، وفى كل الأحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسؤولية كاملة عن تدبير كافة احتياجاته وتنفيذ فى الموعد المحدد البرنامج الزمني والالتزام بهذه العقد .

المادة رقم ٤: (الضرائب والرسوم)


يلزتم المقاول بمداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين المغاربة في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ١٤ : (تحديث بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه

www.Etenders.Gov.eg

فهرست موارد



(المواصفات الفنية)

الاتصال التراويبية الفائقة بمدحور ديرورط العلوي على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول يمتد ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - مدحور)

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواخ والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة تجتذب الأصول الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواخ والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة لصيقة كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للأ�ود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخواص ، والكود المصري لميكانيكا التربية وتصنيع وتنفيذ الأساسات ، والكود المصري لتصنيع وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات التقنية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري (٩ مجلد).
- المواصفات التقنية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواخ أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواخ والمواصفات المذكورة عليه.

٢. الأسعار:-

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أصول تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكتب الإشراف وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والتحويلات والتنظيمات المزروعة وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأصول الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصنيعات وجميع المواد والعملة وال Produkts والأدوات والمهام وكافة التسييرات اللازمة لحملة الخدمات القائمة وإسقاط العقود على الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك مسؤوليتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإسلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بأي من مستندات العقد أنه على نفقة المقاول . كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة لمثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:-

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات لو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحافظ الهيئة بحثتها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغيرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في مسار الطريق أو الإنشاءات أو تغير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يغير لازعاً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التأخيرات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تعفي من الضمان ويلتزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تعويضات (العلاوات - فروق الأسعار) .

قد حضر محمد جابر



(المواصفات الفنية)

الاعمال الترابية الخاصة بمصور بيروط الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الأول بطول 7كم من كم صفر الى كم 7 (المرحلة السابقة - اسيوط)

٤. إزالة العوائق والاشواط والخلاص منها:-

على المقاول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الآبار أو العرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة و يتم الإنفاق على أسعار البنود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد وللإقامة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين العيادن والمقاول والهيئة.

٥. التنظيف النهائي:-

عند إجاز العمل وقبل أن يتم التفول والدفع النهائي (الاستلام الافتتاحي) يقوم المقاول على نفقة الخاصة بهذيب البيول وتنظيف الطريق والمنشآت المجاورة التي تغيرت معالمها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأنقاض والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤقتة والمهابي والمحدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بالوضع في حالة مرتبة لائقة وباصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦. صلاحيات المهندس:-

ثائجياً لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.

٧. التأكيد بالمواصفات والرسومات:-


٠ المقاول مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية (قطاع طوى - مسقط القى) بكامل تفاصيلها على حسابه و للهيئة المراجعة والاعتماد وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.

٠ على المقاول القيام بعمل الأبحاث والتجارب التأكيدية اللازمة للتحقق من جودة الأصول المنفذة مسبقاً ومطلوب استكمالها وإبلاغ المهندس بأية ملاحظات ونتائج الاختبارات التأكيدية والتحقق من كفاية القطاع الانشائي لمسؤوليه الكلمة عن جمعي الأعمال وتقديم خطة ضبط الجودة.

٠ على المقاول القيام ببحوث التربية التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والمرeras الضافية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطرق التربية ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ بحوث التربية التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

٠ على المقاول باستخدام متخصصين في دراسات بحوث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام ببحوث التربية التأكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

محمد محمود جابر



(المواصفات الفنية)

الاعمال التراويبية الخامسة بمعمور دببورط الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع البحري بطول ٧ كم من كم صفر الى كم ٧ (المنطقة السليمة - اسيوط)

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإيدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلي نفقه.

٨. تعاون المقاول:

من أجل تيسير جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندسين وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترقيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتقييد.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمتاسيف

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة المضبوط والموضع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية ، الرأسية) الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وثبات روبيرات ميزانية مؤقتة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة)، وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبداعية والرفع العصامي لأجزاء المسار بالمسالك التي يقررها المهندس لضمان تفعيله منطلق الترجمات . والمقاول مسؤول عن تحديد وتحطيم محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية وأعتمادها من الهيئة او من تكلفه الهيئة . والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الإبداعية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمسقط الأفقي وتحديد المتغيرات الأفقية والإراثيك التصميمية .

ويتم وضع المنسوب التصميمي وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافت متناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأسنان لحساب كيابات الأصول التراويبية وطبقات الرصف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ . ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموضع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومحقوقة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتغيير مهندسي المساحة والتقنيين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة .

وعلى المقاول استلام الروبيرات من المستشاري المصمم بحضور المهندس ومسئولي الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومتلبيات المقاطع الطولية المتناقلة للمحور ونقط الربط وفقاً للخطيط العام للموضع والإحداثيات المسماة لإنشاء الكباري والعبارات والإنشاءات والمحات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمتاسيف . وهذه الروبيرات والعلامات تشكل ضوابط الموقع التي بها وبوجهها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة . ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التنسيق وموافقة المهندس على خطة المقاول لثبت هذه الروبيرات ، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وثباتها على نفقه الخامسة .

١٠. التفاوت المسحوي به في أعمال الإنشاءات والتراقيسات

ما لم يتم التنص على توصيف مقارن لذلك فإن نسب التفاوت المسحوي بها متكون كالتالي :

- فرق الرأسية في خط الشاحر لا يزيد عن ٣ مم للحاجز أو الععود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ أمتار .



(المواصفات الفنية)

العمال الترابية الخامسة بمصرع بيروط الطوى على النيل (المراطة الثالثة)

القطاع الأول يطول 7 كم من كم ٧ إلى كم ٦ (المنطقة السابقة - اسيوط)


- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
- الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لكل ٢ متر .
- فروقات قتل التراfers للمناسيب لا تزيد عن $K_{127} \pm 5\%$ هي محيد التراfers المسالة بالكيلو مترا، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن ١٠٠٠٠٠١.

١١. تحديد واختبار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالسوق طبيعية ذات هزازات وتفي بالمواصفات الفنية والخصائص القياسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للينة لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتقديرها والهيئة الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحصل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الاختبارات التي يقررها المهندس، ويتمأخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية، وتتخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن ترخص العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ وبكمية متناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات الازمة عليها وتشمل ذلك واسعها بنود الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أصل الرصف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكلافة للتربة (تجربة بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل لأقصى كثافة وكذا لمواد طبقة التلسيس والأسان.
- ٢- تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدموعة في الموقع ومواد الأسان.
- ٣- التحليل المنخلي للركام المستخدم في طبقات الأسان والبلاطات الخرسانية.
- ٤- تحديد نسبة التأكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأسان والطبقات الأسفلاتية والبلاطات الخرسانية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالندرج والوزن النوعي والإمتصاص .. الخ.
- ٥- تصميم الخلطة الأسفلاتية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيجري ذكره في هذه المواصفات.
- ٦- عمل معالجة لجميع المعدات المستخدمة من خلطات أسفلاتية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية .. الخ.
يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسبة الخليط والدملق وإعطاء التعليمات الخامسة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مداخل العمل بالطريق ويطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التحقق من السماكات الإقراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علماً بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الواقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول فإذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الواقع بعد وكذلك تغير تكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محمل على بنود العقد، وللمهندس الحق في إجراء آية اختبارات أخرى براها لازمة أو لية اختبارات تاكيدية وتلك على نفقة المقاول.

تحميم حمور ٢٤



(المواصفات الفنية)

الاعمال الترابية الخاصة بمuprof المعلوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع النيل بطول 7 كم من كم 2 (للمقاطعة السابعة - اسيوط)

١٢. الصيادة خلال الإنشاء:-

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة متعلقاته والذى أصبح فى حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيادة كافة الأصول المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الاستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيادة بمعدات وأيدى عاملة كلية يهدف المحافظة على العمل المنجز من طرق وإنشاءات فى حالة مرضية فى جميع الأوقات جميع تكاليف أعمال الصيادة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل فى أسلوب وحدات العطاء بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الكميات وإن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

١٣. لوحات المشروع

خلال أسبوعين من تاريخ أمر الاستاد على المقاول إعداد وتثبيت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عدد بداية الموقع عند نهاية بالاتجاه المعكوس وبالواقع الذي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ونهاية التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للعد التنازلي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصنيم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصنيع ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل نشرتها، كما يتلزم بإنزالها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

على المقاول تقديم كشف بالمعدات والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

- نوع ووظيفة المعدة ونحوتها وعدد كل منها أثناء التنفيذ.
- كفاءة المعدة وسعة الصنع وحالتها الزاهدة.


• التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالسوق وفترة خطة عمل المقاول.

وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى جهاز الإشراف بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق التقلبات والواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفترحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمينة الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يتلزم بكلفة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمتضمن عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوافق العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى وفقاً للملامح التقليدية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللاقات والإشارات الضوئية والأضواء الكثيفة التي تكفل عدم وقوع حوادث لمستخدمي الطريق أو إضرار الممتلكات على أن يقوم المقاول بتكريم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاز المرور المختص دون أي مسئولية على الهيئة ، وعليه وضع سواج حول الحظر للسلامة وعلى أن تزود للقوائم بأعلام حمراء نهازاً وتكون الأسيجة والإشارة الليلية عبارة عن لضوء كهربائية فردية صفراء في صوف وذلك لبيان أماكن الحظر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تشويش مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

قدحر حموه ٢٠٢٠



(المواصفات الفنية)

الكمال التراويبية الثالثة بمحور ديرود العلوي على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الأول بطول 7 كم من كم حفر إلى كم 7 (المنطقة السليمة - اسبرود)

كما يتم وضع إشارة "عمال يستغلون" على حمل ثلاثي قبل التطبيق بموقع العمل مخالفة وتنبيه سياج حديقة مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة، كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وموضبة) بحيث تبين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المبنية جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثناء الليل بضوء آخر عالي مع أضواء وموضبة على جانب خط السير وذلك للتنبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إشلاق الطرق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق فلن عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (أصناف) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعدد ذلك فعلى المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهة المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق، وإن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، لما في الملاطق التي تشهد فيها حركة المرور فلتتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللاقات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشطة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من جهاز الإشراف وجهة المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يجد الحل لأصلها بسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأصل.


١٩. المسؤولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن كافة الأصول الموجودة ب范围内 العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في الموقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الزراعة أو آية مرافق أخرى قد يؤدي الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفقاً أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بهذه العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإشعارها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المقاول التنسيق وتحصيلات من الهيئة والتعاون مع أصحاب لخطوط مرافق قائمة (الرضية أو هواتف أو مياه أو بثروات أو غاز.....الخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزعاج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد وال Giulia دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك الترتيبات مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال تزوير الملكية، ويقتصر دور الهيئة على إصدار خطابات للتوجيه لهذه الجهات، وكاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقه الهيئة ما لم يكن المقاول متسبياً في إخلال من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسر طاري أو نتيجة لإنشائها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يباشر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقه المقاول حتى إعادة الخدمة.

حضر محمد حماد



(المواصفات الفنية)

الاعمال التراثية الفنية بمصور دبوسي الطوى على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع النول بطول ٧كم من كم صدر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

١٧. حماية الممتلكات العامة والمواقع الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والموقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحظى بكل عناية - من العبث أو الضرر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأموال إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علماً بمواعيقها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أملاكها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يعنى من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقبله.

عد حدوث أي ضرر أو أذى بالممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفسه للخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة لو معالجة لذلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرار أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعوض مالكيها عن هذا المضر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات الكاتب الخاص بممثل المالك والمهندسين وجباره المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. تقييمات المقاول للاعتماد من الهيئة

تتضمن التقييمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمأمورات ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موردة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهيرية والدورية والصور والفلام التصويري الخاصة بتوثيق المشروع لمرافق العمل المختلفة وشهادات الضمان ولية معلومات أخرى تشمل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأصل.


وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقدم كافة التقييمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفوظة من المقاول على أن تكون مصالحة لصالح التسلیم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقييمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية الازمة لبيان الأبعاد والتلبيس التفصيلي لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء وتقييمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المقضي أخذها في الإعتبار فترات المراجعة.

فَدْرِيْكُو دِبِّار



(المواصفات الفنية)

الاتصال الترايديميك الفاصلة بمحور ديروبرط المعلو على النيل بالمرحلة الثالثة

القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر الى كم ٧ (النقطة السابعة - أسيوط)


ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمراجعة والإعتماد، والذي يدور، يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إستلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض لتصحيح خطأ المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إثبات تاريخ التسلیم الأصلی وتاريخ إعلانه للتصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها (بالقبول) أو (القبول مع استثناء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبها مع استثناء هذه الملاحظات لثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات الدليالية المصححة، هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسوبيته عن آية أخطاء أو حنف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح.

٢١. المعدات والمواد المشوونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشوونة والأدوات والمهمات المخزنة والأكشاك المؤقتة وإنتاج الخلطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتمأخذ موافقة عليها يجب استعمالها كلها في الأعمال الخاسنة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعدما عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.

حسن محمود جابر



(المواصفات الفنية)

العمالي الترابية الخاصة بمحور ديربورن العلوي على النهل بالمرحلة الثالثة
القطع الأول يمتد من كم صفر إلى كم 7 (المرحلة السابقة - أسيوط)

ثانياً: المواصفات الفنية لأعمال الطرق



(المواصفات الفنية)

الاتصال التراويبية الخاصة بمعرفة ديروفا الطوى على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع النيل بطول 7 كم من كم صفر الى كم 7 (المنطقة السابعة - أسيوط)

الباب الأول الأعمال الأولية

تتضمن الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكاتب الموقعة للمقاول والمهندسين وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وإخلاء موقع التنفيذ من أية عوائق وتحجيم للخدمات القائمة والمتأثرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجبات وعمل كافة التسلقات الازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والت至此 مع الجهات الأمنية والمرور لاستئصال التسربات المتعلقة بإسلام الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تضمن الأعمال الأولية تنظيف وتطهير التحويلات المؤقتة وتنفيذ الجلسات التأكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، فيما يلى توصيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطرق التراس والدفع لبناء الأصل.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب الموقعة لممثل الملك والمهندسين والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأاسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز محل الموقع وتؤمن الإستراحة والمركبات بالتنصيل الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتسقيف المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الصحية والاسعافات الأولية، وتؤمن معدات إطفاء الحريق باستخدام طفليات لا تقل سعتها عن 5,4 كجم تطلق على حوائط المكتب والمخازن بما مكن بارزة بالعدد وبالتوزيع الذي يعتمد المهندس كما تضمن أعمال التجهيز إعداد وتنبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتؤمن الحراسة لكافة التجهيزات الموقعة والمعدات خلال فترات العمل وليلاً وتؤمن وصولاً طرقياً مؤقتاً لزوم حركة الدخول من وإلى موقع العمل المختلفة وكذلك الكائنات المتاخمة للطريق والتي تتأثر مداخلها بأعمال التنفيذ، وتؤمن المركبات لانتقالات ممثل الملك وفراود جهاز الإشراف، وتؤمن موقع لانتظار السيارات تكون مظللة ولعدد كاف من السيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسؤول عن الحصول على الأراضي الازمة لمثل هذه التجهيزات.


ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقعة والموقع المقترن لإعتماده من المهندس والبيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال العدد المحدد بمتطلبات العقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مباني أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لمل براء المهندس ورد الشئ لأصله وإخلاء طرف المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزول ملكية كافة التجهيزات الموقعة للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة ، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تزول ملكيتها للبيئة بحالة ممتازة وباعتماد المهندس والبيئة أو من ينوب عنها.

• التفاصيل

لابن المحاسبة عن هذا البد باعتباره محملاً على جاري بنود المشروع.

فتى محمد جابر



(المواصفات الفنية)

الأعمال الترابية الخاصة بعمور ديروت العلوي على النيل (المراحل الثالثة)

القطاع الأول بطول ٧كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة السابعة - أسيوط)

١،٢- تنظيف وتطهير مسار الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطريق أو الطريق بمناطق القطاعات وموانع جلب المواد باستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البند الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التسوية أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

• متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار وبعثق لا يقل عن ٥٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تصلها قوائم الكبالت يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقلاع بقايا الجذوع والحفر التي ترتفع منها العوائق بمقدار ردم ملائمة أو الرمل النظيف ودكها بنسبة دمك لا تقل عن ٩٥% من نفس كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى المقابض العمومية دون أدنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طباق الردم التلوكية أو طباق الأسفل وفقاً للنماذج التصميمية، وتلك من خلال حرب الطبيقة العلوية (تجهيز القرمة) تجهيز القرمة (بسماكة لا تقل عن ٢٠ سم مع الرأس والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥% من نفس كثافة جافة ولخطأ في الاعتبار إجراء الإختبارات اللازمة واستبدال أي مواد غير ملائمة.

• القياس والدفع

• يتم المحاسبة هندسياً

١،٣- إنشاء تحويلات مؤقتة

• وصف العمل

وفق ما تتطلبه حاجة العمل لتحويل أو تعديل حركة السير المرورية في بداية القطاع أو نهايةه أو عند الإنقاء مع الطريق الفرعية يتم إنشاء تحويلات مؤقتة و ذلك وفي قطاع الرصف الخاص بالتحويلات المبين برسومات المشروع وتوجيهات المهندس.


• متطلبات الإنشاء

يتم تنفيذ هذه التحويلات طبقاً لما ورد تفصيلاً بالشروط الخاصة (التنبيهات المرورية) و دليل وسائل التحكم المروري الصادر عام ٢٠٠٦ عن الهيئة، ويجب صيانة هذه التحويلات وعمل التجهيزات الضرورية بمناطق العمل لتؤمن المرور عليها بقامة اللافتات والحواجز الخرسانية المتنقلة والمنسلحة بعضها بعض لضمان ثباتها وتزويدها بجميع عناصر السلامة من علامات الإرشاد والخطر والإضاءة ليلًا وكافة التجهيزات التي من شأنها ضمان سلامة مستخدمي الطريق وأطمئنة العمل.

وعلى المقاول تجهيز مخطط لتنفيذ التحويلة لكل منطقة عمل يتضمن كلية حوالات السلامة المقرح استخدامها لتحويل المرور يتم تقديمها للمهندس للمراجعة قبل تقديمها للإعتماد من قبل الجهات الأمنية والمرورية المختصة

• القياس والدفع

لا يتم المحاسبة عن هذا البند بأعتباره محملاً على باقي بقى بحدود المشروع



(المواصفات الفنية)

الإجمالي التراكمية الخاصة بمجهور بيروت بيروت الطوي على النيل (المرحلة الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧ كم من كم ٢ إلى كم ٧ (المنطقة السابقة - الموجه)

الباب الثاني، الأصول التراكمية

١.٢ أعمال الحفر

• وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق ويشمل حفر وإزالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل الكثبان - المواد ذات التصنيف ٦ أو ٧) بتصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأقصى لمحنوى الرطوبة - المواد الرطبة للحد الذي لا يمكن معه دكها والتي لا تتسق لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبخة) ويتضمن حفر المجاري المائية ومواقيف الانتظار والقلابات والمداخل واستدارة الميول والمصالطب تحت التلال طبقاً للمعايير التصميمية والميول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا تكفي كميات المواد الملاينة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد اضافية بالحفر في المثارب التي يوافق عليها المهندس ولا تستخدم أية مواد ناتجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتغير بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المثارب إذا وجد المهندس أن الحالة تتيح بذلك توسيع مناطق الحفر .

• البنود:

- حفر في تربة عادي : وهي جميع أنواع التربة عدا المتماسكة والصخر والسرير يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق.
- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلوزر والسرير يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكل الحجري بالطريق ذات حجم لا يزيد عن متراً مكعب ويرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام حراك الحفار والسرير يشمل الحفر حتى عمق لا يزيد عن ٢٥ سم أسفل طبقة التلبيس مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم الوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تتفيد ذلك دون زيادة في سعر البند .
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخور من الترسيب الكلوي المتماسك جيداً والذي يكتسب سلوك الصخر المصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال التفاصيل والسرير يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم الوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تتفيد ذلك دون زيادة في سعر البند .
- ويستخدم المقاول مليراً المهندس مذابها من معدات ميكانيكية نوعاً وعدها بالبنود المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .


• القياس والدفع

- يتم قياس وحساب هذا البند بالметр المكعب من واقع القطاعات العرضية التصميمية والسرير يشمل تهيئه الميول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والاختبارات وإزالة المخلفات وتوسيع التسوية إلى المقابل العمومية وتثوين المواد الملاينة الصالحة للردم على جانبي القطاع

٢-٢ أعمال الردم

• وصف العمل

مصدر مواد الردم يكون من ناتج الحفر الصالحة المشترى بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموافقته المهندس على استخدامها في الردم.



(المواصفات الفنية)

العمالي الترابية الخاصة ببحور بيروت الطوى على النيل (المرحلة الثالثة)

القطاع الأول يمتد من كم ٧ إلى كم ٦ (المنطقة السابعة - اسيوط)

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكواب باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويتيح في اختبارها ودكمها المواصفات الفنية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (أ- ١- ١) أو (أ- ١- ٢) أو (أ- ٤- ٢) حسب تصنيف الأشت.

تم أصل الردم على طبقات كالتالي:

• بالنسبة للمتر الأول من تشكيل الجسر الترابي مع الطبل تحت طبقة الأسنان يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٥ سم مع الدمل لقصى ثلاثة جات لا تقل عن ٩٥% من أقصى ثلاثة جات بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجة عن ٣ بوصة.

• بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشكيل الجسر الترابي مع الطبل تحت طبقة الأسنان يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٥ سم مع الدمل لقصى ثلاثة جات لا تقل عن ٩٥% من أقصى ثلاثة جات بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجة عن ٤ بوصة.

ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجاري بالمعدات الفعلية التي مستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كافة المخصصات المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من تلائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعها.

بعد الوصول بالردم إلى المستوى التصميمي أسل طبقة الأسنان (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المذكور والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب لا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبيعة الأسنان التالية.

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم: تزداد جيات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمل وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من انتهاء عملية الدمل، ويجب لا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٣% عن نسبة المياه الأصولية المقابلة لأقصى ثلاثة جات، و التفاوت المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائي لا يتعدي ± ٢ سم مقارنة بالمنسوب التصميمي المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن ١٠% من مساحة الطبقة؛ ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٦١%، كما يجب لا يتعدي الفرق بين منسوب اي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± ١.٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى متقدمة لتحديد المنطقة المختلفة لهذه المواصفات والتي يجب على المقاول إعادة حرؤها ودكمها.

اختبارات الجودة: يكون القيام بكلفة الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مستوى المقاول، ولا يتم حسابها كهدى مفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة هذه الاختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتنقسم اختبارات الجودة على الآتي:

• التحليل المدخل للمراد الغليظة والرفيعة بالترية


• حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠

• نسبة المار من منخل رقم ٢٠٠

• اختبار بركتور

• قياس الكثافة بالموقع بعد الدمل

قرار جمهوري



(المواصفات الفنية)

الأعمال المترابطة الخامسة بم燎ود درويط العلوي على النيل (المراحل الثالثة)
القطاع الأول بطول ٧ كم من كم صفر إلى كم ٧ (المنطقة الصناعية - أسيوط)

- اختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أي إختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المعهد المشرف
- وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد النسخ و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- **القياس والدفع**

يتم قياس وحساب هذا اليد بالметр المكعب من واقع النطاعات العرضية التفصيلية والسعر يشمل تحويل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدملق وتعذيب المنيول والتسوية والإختبارات وإزالة نوائح التسوية إلى المقاول العمومية .

قد حضر محمد حامد

